

المدى

في

تَبَّعَ أَباطيلَ ربيعِ العَدخِليِّ الحَداديِّ ،
 وِلَطَمَ عَنهُ فِي الأُمَّةِ الأَربِعةَ ، وَأَثْبَاعَهُمْ ،
 حَتَّى فَضَّلَهُ عَلَيْهِمُ المُبتَدِعةَ ،
 فَغَضِبَ عَلَيْهِ العِبَادِ

تَأليفُ

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأشرقي

حفظه الله ونعمه

المِزْصَاؤُ

فِي

تَتَبِعُ أَبَا طَيْبٍ وَيُبِيعُ الْعَدُوَّ الْحَنَابِيَّ ،
وَلَطَمَتْهُ فِي الْأَنْفِ الْأَرْمَعَةَ ، وَأَقْبَلَتْهُ ،
حَتَّى فَضَّلَتْ عَلَيْهِ الْعَبْدَةَ ،
فَعَضَبَ عَلَيْهِ الْعِبَادُ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

المِرْصَاتُ

في

تَتَّبِعُ أَباطِيلَهُ وَبَيْعَ الْمَدْخَلِيِّ الْحَدَادِيِّ ،
وَلِطَاعَتَهُ فِي الْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ ، وَأَتْبَاعِهِمْ ،
حَتَّى فَضَّلَ عَلَيْهِمُ الْمُبْتَدِعَةَ ،
فَغَضِبَ عَلَيْهِ الْعِبَادُ

تَأْلِيفُ

السَّيِّحُ الْعَلَامِيُّ الْمُحَدِّثُ

فُوزِي بَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَشْرِيِّ

حَفِظَ لِلَّهِ وَرَعَاهَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَوْطئةٌ

إِضَاءَةٌ سَلَفِيَّةٌ فِي هَجْرٍ مَنْ يَسُبُّ السَّلْفَ، أَوْ يَسُبُّ أَتْبَاعَ السَّلْفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ

عَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ قَالَ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ: (دَعُوا حَدِيثَ عَمْرٍو بْنِ نَابِتٍ^(١)؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبُّ السَّلْفَ!).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٦) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ٢٤٩).

قُلْتُ: فَاهْجُرُوا: «الْمَدْحَلِيَّ» السَّبَابَ فِي بَقِيَّةِ السَّلْفِ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَاللَّهُ

الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعَقِيدَةِ» (ج ٢ ص ٧٤٠): (وَعُلَمَاءُ السَّلْفِ

مِنَ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ: مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلِ الْحَيْرِ وَالْأَثَرِ، وَأَهْلِ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ؛ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ). اهـ

لِلذِّكَ: فَإِنَّ أَوْلَى بِالْمُؤَالَاةِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَالِاحْتِرَامِ، وَأَحَقَّهُمْ بِالْمَحَبَّةِ فِي اللَّهِ

(١) انظر: «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٤٩).

تَعَالَى، بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؛ هُمْ: عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنْ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رَفْعِ الْمَلَامِ عَنِ الْأَيْمَةِ الْأَعْلَامِ» (ص ١١): (فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ مُوَالَاةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، مُوَالَاةُ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ خُصُوصًا الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، الَّذِينَ جَعَلَهُمُ اللَّهُ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهِمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَدِرَائَتِهِمْ). اهـ

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنْمَاعَةٌ

عَلَى أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْحَلِيَّ؛ أُوْرَدَهُ لِسَانَهُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكَةَ بِسَبَبِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ
وَالطَّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَالْكَلَامِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ

فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ أَطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَهُوَ يَمُدُّ
لِسَانَهُ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: (مَا تَصْنَعُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: إِنَّ هَذَا
أُوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ٩٨٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج ١
ص ٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ فِي
«الْمَوْطَأِ» (٢٠٧٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الزُّهْدِ» (١٨)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ»
(٣٦٩)، وَوَكَيْعٌ فِي «الزُّهْدِ» (٢٩٧)، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْمَوْطَأِ» (ق/١٠٠/ط)،
وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصِّمْتِ» (١٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١ ص ٢٦٣)،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (١١٢)، وَالِدَّارُ فُطَيْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ فِي
الْحَدِيثِ» (١/٣/١)، وَالْحَدَّثَانِيُّ فِي «الْمَوْطَأِ» (٧٦٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ
الْإِيمَانِ» (٤٦٣٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْفَصْلِ لِلْوَصْلِ» (ج ١ ص ٢٤٠)، وَابْنُ وَهْبٍ
فِي «الْمَوْطَأِ» (ق/١٣٠/ط)، وَفِي «جَامِعِ الْأَحْكَامِ» (٣٠٨)، وَابْنُ بُكَيْرٍ فِي
«الْمَوْطَأِ» (٣٠١٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٥).

وإسناده حسنٌ.

* وَهَذَا الْأَثَرُ يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُكْرَهُ الْكَلَامُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَأَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِدُونِ

دِرَايَةٍ، وَلَا رَوَايَةٍ: فِيهِلِكَ نَفْسُهُ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجَهْلَةِ. (١)

قُلْتُ: وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَأَتْبَاعِهِ الْجَهْلَةِ؛ فَإِنَّ لِسَانَهُمْ

السَّلِيْطَ، أَوْ رَدَّهُمُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكَةَ، وَالْوَيْلَ فِي الْقُبُورِ.

* وَأَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّاسُ، النَّارَ؛ بِسَبَبِ لِسَانِهِمُ الْبِتَّارِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَجَاءَ فِي رَوَايَةٍ: يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ، فِي «الْمَوْطَأِ» لِلْإِمَامِ مَالِكٍ (ج ٢

ص ٥٨٥)؛ بَابُ: مَا جَاءَ فِيْمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ.

وَجَاءَ فِي رَوَايَةٍ: يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيُّ؛ فِي «الْمَوْطَأِ» لِلْإِمَامِ مَالِكٍ (ج ٣

ص ٥٦٧)؛ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ. (٢)

اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَبِكَ الْمُسْتَعَاثُ،

وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.



(١) وَأَنْظَرُ: «التَّمْهِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٢ ص ٦١ و ٦٢).

(٢) يَعْنِي: مَا يَخْرُجُ مِنَ الْكَلَامِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[أَلِ عِمْرَانَ: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا
وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧٠-
٧١].

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

* فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ائْتَمَنَ عَلَيَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَطُلَّابِ الْعِلْمِ

الْمُتَمَكِّنِينَ... فَكَانَتْ نِعْمَتُهُمْ أَعْظَمَ النِّعَمِ عَلَى الْأُمَّةِ وَأَجَلَّهَا، وَهُمْ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَرْفَعُهُمْ قَدْرًا، وَأَفْضَلُهُمْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَعْدَ الرَّسْلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ... فَالرُّسُلُ هُمْ الْقُدْوَةُ، وَهُمْ الْأَسَاسُ فِي الدَّعْوَةِ، وَالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ... وَيَلِيهِمُ الْعُلَمَاءُ ثُمَّ طَلَّابُ الْعِلْمِ... فَكُلُّ مَنْ كَانَ أَعْلَمَ بِاللَّهِ كَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنَ الرَّسْلِ ﷺ.

* وَإِنَّ مِنْ تَمَامِ هَذِهِ النِّعْمَةِ تَوْرِيثُ اللَّهِ تَعَالَى الْعُلَمَاءَ، وَطَلَّابِ الْعِلْمِ عُلُومَ الرَّسْلِ وَالْأَنْبِيَاءِ... فَكَانُوا هُمْ وَرَثَتُهُمْ، وَهُمْ: الْقَائِمُونَ فِي أُمَّتِهِمْ بِمِهْمَةِ الْبَلَاغِ، وَنَشْرِ الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ... وَبَيَانِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ... وَتَوَجِيهِ النَّاسِ إِلَى الْخَيْرِ، وَإِرْسَادِهِمْ إِلَى الْحَقِّ، وَتَوْصِيلِهِمْ لِلْهُدَى... فَأَخْلَقَهُمْ عَظِيمَةً، وَصِفَاتُهُمْ حَمِيدَةً، وَأَعْمَالُهُمْ جَلِيلَةً، خُلَفَاءُ الرَّسْلِ... فَأَثَارُهُمْ عَظِيمَةٌ شَكَرَهَا اللَّهُ لَهُمْ... فَالْعِلْمُ مِنْ عِلْمَاتِ الْخَيْرِ وَالْفَلَاحِ... وَمِنْ عِلْمَاتِ التَّوْفِيقِ... فَهُمْ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ فِي صُدُورِهِمْ، وَيَدْعُونَ إِلَيْهِ النَّاسَ، وَهُمْ أَقْوَمُهُمْ بِحَقِّهِ... وَهُمْ أَعْرَفُ النَّاسِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالْقِيَامِ بِحَقِّهِمَا... فَكَانَ لَهُمُ الْإِعْتِبَارُ وَالْمَكَانَةُ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ... فَوَاجِبٌ عَلَى الْأُمَّةِ طَاعَتُهُمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ... وَمَوَالِيَتُهُمْ، وَاحْتِرَامُهُمْ، وَتَوْقِيرُهُمْ، وَمَحَبَّتُهُمْ، وَمَعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى...

* وَعَلَى هَذَا جَرَى سَلْفُ الْأُمَّةِ، وَأَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ وَزَمَانٍ... فَعَرَفُوا لَهُمْ أَقْدَارَهُمْ وَمَنَازِلَهُمْ وَمَكَانَتَهُمْ، وَيَتَبَيَّنُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ.

* ثُمَّ خَلَفَتْ خُلُوفٌ - مِنْ جَمَاعَةِ «رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ» وَغَيْرِهَا - قَلَّ فِيهِمُ الْعِلْمُ وَأَهْلُهُ... وَقَلَّ اعْتِبَارُ النَّاسِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ... فَلَمْ يُنْزِلُوهُمْ، مَنَازِلَهُمْ وَلَمْ

يَرْفَعُوا لَهُمْ رَأْسًا، وَأَسَاءُوا بِهِمُ الظَّنَّ، وَاسْتَطَالُوا عَلَيْهِمْ... فَكَانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ
خُسْرًا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾
[الرُّومُ: ٣٢].. وَمَا أَدْرِي إِنْ كَانَتْ قُلُوبٌ هَؤُلَاءِ لَا تَنْفَعُهُمُ الْمُوعِظَةُ، وَلَا تُفِيدُهُمْ
الدُّكْرَى... أَلَمْ تَزْجُرْهُمْ النُّصُوصُ الْمُرْهَبَةُ وَالْمُرْعِبَةُ، عَنْ فِعْلِهِمْ - هَذَا - الشَّنِيعِ...
اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبُ الْقُلُوبِ نَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ...

* وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ عَهْدَ إِلَى أُسْلُوبٍ خَبِيثٍ مَا كَرِهَ خَطِيرٍ
فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، قَدْ يَرُوجُ عَلَى ضِعَافِ الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى
مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَغَمَزَهُمْ
وَرَمَاهُمْ بِأَبْشَعِ الْأَلْفَازِ الْخَبِيثَةِ فِي كُتُبِهِ الْبَالِيَةِ، وَأَشْرَطَهُ الْبَاطِلَةَ، عَلَى طَرِيقَةِ:
«مَذْهَبِ الْحَدَّادِيَّةِ»، فَحَشَاهَا بِسُمُومِهِ، وَعِصَارَةَ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقْدَهُ
الدَّفِينِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَإِلَيْكَ أَلْفَاظُهُ الْخَبِيثَةُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ^(١) بِاخْتِصَارٍ وَأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَا
يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ مِنَ الْفُسْقِ وَالْفُجُورِ عَلَى خِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ:

«إِذَا كَانَ عِنْدَكَ هَذِهِ الدِّيَانَةُ الدِّينِيَّةُ! لَا تَعَارُ عَلَى الْقُرْآنِ»، «أَهْلُ نَعْرَةٍ!»، (أَهْلُ
فِتْنَةٍ!)، «أَهْلُ مَنَاصِبٍ!»، «لَمْ يَفْهَمُوا!»، «طَعَنَ فِي السَّلَفِيَّةِ - يَعْنِي: الشَّيْخَ ابْنَ

(١) قُلْتُ: وَالْمَدْخَلِيُّ الْمُجْرِمُ الْأَيْمُ طَعَنَ بِالْأَلْفَاظِ الْخَبِيثَةِ هَذِهِ فِي: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ»، وَ«الْحَافِظِ الدَّهَبِيِّ»،
وَ«الْحَافِظِ النَّوَوِيِّ»، وَ«الْعَلَّامَةِ الشُّوْكَانِيِّ»، وَ«الْعَلَّامَةِ ابْنِ بَازٍ»، وَ«الْعَلَّامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ»، وَهَيْئَةَ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ،
وَعَبْرَهُمْ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي مِنْ كَلَامِهِ فِي أَثْنَاءِ هَذَا الْكِتَابِ.

بَاذًا!»، «لَمْ يُجَاهِدُوا الْمُبْتَدِعَةَ!»، «نَتْرَكَ الْبَاطِلَ مِنْ أَجْلِ ابْنِ بَازٍ مَا قَرَأَ، وَابْنَ عَثِمِينَ مَا قَرَأَ!»، «حَدَائِدِيَّةُ!»، «شَابَةَ الرَّوَافِضِ!»، «يُؤَلِّهُونَهُ!»، «دَسِيسَةُ بَاطِنِيَّةُ!»، «بَاطِنِيَّةُ!»، «أَهْلُ جِنْسِ الْعَمَلِ!»، «لِيُهْلِكُوا أَهْلَ السُّنَّةِ!، وَيُضَلِّلُوهُمْ!»، «الَّذِينَ يَرْجِفُونَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بِجِنْسِ الْعَمَلِ!»، «يَا كَذَّابِينَ!»، «مَنْ سَلَفَكُمْ فِي هَذَا التَّضَلِيلِ وَفِي هَذِهِ الْفِتَنِ!»، «أَهْلُ خُبْتٍ!»، «وَبُهْتٍ وَإِجْرَامٍ!»، «وَأَصْلُ هَؤُلَاءِ تَكْفِيرِيُّونَ!»، «فَهَؤُلَاءِ أَحْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ!»، «وَمِنْ بُهْتِهِمْ وَإِجْرَامِهِمْ!»، «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْتَى يُؤْفَكُونَ!»، «الذَّهَبِيُّ هَذَا الْمُتَسَاهِلُ!»، «النَّوَوِيُّ عِنْدَهُ بِدْعٌ!»، «ابْنُ حَجَرٍ عِنْدَهُ بِدْعٌ!»، «الشُّوْكَانِيُّ عِنْدَهُ بِدْعٌ!»، «وَلَا الْأَرْبُعُونَ!»، يَعْنِي: الْأُئِمَّةَ الْأَرْبَعَةَ، «حَتَّى الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ مَا وَصَلُوا إِلَيَّ هَذَا الْفُجُورِ!»، «فِي أَوْسَاطِهِمْ زَنَادِقَةٌ يُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ!»، «وَاللَّهُ أَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّهَا أَكْبَرُ مِنَ الْحُرُوبِ الْعَسْكَرِيَّةِ!»، «الْفِرْقَةُ الْفَاجِرَةُ! الْقَائِمَةُ عَلَى الْفُجُورِ!»، «وَهُمْ يَتَسَتَّرُونَ وَرَاءَهُمْ مِثْلَمَا كَانَ يَتَسَتَّرُ ابْنُ سَبَأٍ وَرَاءَ أَهْلِ الْبَيْتِ!»، «لَا أَرَى شَرًّا مِنْهُمْ الْآنَ!»، «عِنْدَهُمْ قَلَّةُ الْحَيَاءِ، وَسُوءُ الْأَدَبِ، وَقَلَّةُ الْمُرُوءَةِ!»، «فِيهِمْ زَنَادِقَةٌ، وَرَوَافِضٌ مَدْسُوسُونَ مَعَهُمْ!»، «الْأُصُولُ الْخَيْثِيَّةُ!»، «الْمَنْهَجُ الْخَيْثِيُّ!»، «مَذْهَبُ تَكْفِيرِيَّةٍ!»، «وَهَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ!»، «هَذِهِ فَتَاوَى بَاطِلَةٌ وَظَالِمَةٌ!»، «انظُرْ إِلَيَّ هَذَا الْفُجُورِ!»، «أَيُّهَا الْأَفَّاكُ!»، «تُدِيرُونَ الْمَعَارِكَ بِالْكَاذِبِ وَالْخِيَانَاتِ!»، «الْغَيْبِيُّ!»، «الْغَبَاوَةُ!»، «وَعَبَائِهِ!»، «أُصُولٌ فَاسِدَةٌ يُشَابِهُونَ فِيهَا الرَّوَافِضِ!»، «الدَّعْوَةُ إِلَى التَّقْلِيدِ كَمَا هُوَ حَالُ الرَّوَافِضِ، وَغَلَاةُ الصُّوفِيَّةِ!»، «الْخِصَالُ الشَّنِيعَةُ شَابَهُوا الرَّوَافِضِ!»، «يُشَابِهُونَ الرَّوَافِضِ!»، «التَّدْرِجُ الْمَاكِرُ عَلَى طَرِيقَةِ الْبَاطِنِيَّةِ!»، «كَحَالِ الْيَهُودِ!»،

«يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ!»، «أَخْطَرَ عَلَى الْإِسْلَامِ عِنْدِي مِنَ الرَّوَافِضِ!»، «أَيُّهَا الْحَاقِدُونَ أَنْتُمْ مُسَالِمُونَ لِأَهْلِ الْبِدْعِ، بِمَا فِيهِمُ الرَّوَافِضُ وَالصُّوفِيَّةُ وَالْعِلْمَانِيُّونَ!»، «وَرَثَةُ الْخَوَارِجِ!»، «الَّتِي تَفُوقُ تَقِيَّةَ الرَّافِضَةِ!»، «فِي نَفْسِهِ الْجَاهِلَةَ الظَّالِمَةَ الْعَبِيَّةَ!»، «سَلِّكَ طَرِيقَ غُلَاةِ الصُّوفِيَّةِ وَالْقُبُورِيَّةِ!»^(١).

* وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الشَّنِيعَةِ: الَّتِي رَمَى بِهَا «الْمَدْخَلِيُّ» أَهْلَ الْعِلْمِ زُورًا وَبُهْتَانًا، وَالَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا أَنْ تُضْرَبَ عُنُقُهُ أَمَامَ الْمَلَأِ، ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢].

* وَمِنْ هَذَا يَتَبَيَّنُ بَأَنَّ «رَبِيعًا الْحَدَادِيَّ» لَا يُعْتَدُّ بِأَقْوَالِهِ وَعِلْمِهِ، وَلَا يُوثَقُ بِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ؛^(٢) اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(١) لِلتَّبَيُّنِ مِنْ أَلْفَاظِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» الْحَبِيثَةِ هَذِهِ أَرْجَعُ إِلَى كُتُبِهِ وَأَشْرَطْتِهِ وَهِيَ: «سَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ» لِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ (ص ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٩١، ١٧٢)، وَ«الْمَجْمُوعُ الْوَاضِحُ» لَهُ (ص ١٢٤، ١٢٥، ٢٥٥، ٣٢٠، ٤٨٠، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٨)، وَ«الْكَشْفُ» لَهُ (ص ١١، ١٢، ١٥)، وَ«التَّعَصُّبُ الدَّمِيمُ» لَهُ (ص ٣١)، وَ«النَّهْجُ الثَّابِتُ» لَهُ (ص ٢، ٣، ٤)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْجَلْسَةُ الثَّلَاثَةُ مِنَ الْمُخَيِّمِ الرَّبِيعِيِّ) (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (مُنَاطَرَةٌ عَنِ أَفْغَانِسْتَانَ) الْوَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ (مَرْحَبًا يَا طَالِبَ الْعِلْمِ) رَقْمُ (١)، وَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (سَرْحُ فَتْحِ الْمَجِيدِ) رَقْمُ (٢) وَجْهُ (ب)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْإِعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ) رَقْمُ (١) وَجْهُ (ب)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْعِلْمُ وَالِدِفَاعِ عَنِ الشَّيْخِ جَوَيْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» بِعُنْوَانِ: (الشَّبَابُ وَمُشْكَلَاتِهِ) وَجْهُ (ب).

(٢) حَتَّى قَالَتْ مَرَّةً أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ الْكَلَامُ بِسَبَبِ مَرَضِ السُّكَّرِيِّ الَّذِي فِي رَأْسِهِ.

«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ»، بِصُورَتِهِ فِي «شَبَكَةِ الْأَثَرِيِّ» سَنَةِ: (١٤٢٨ هـ).

فَعَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: (قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ لَمْ تَكْتُبْ
عَنِ النَّاسِ، وَقَدْ أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرِينَ؟).
قَالَ مَالِكٌ: (أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرِينَ، وَلَكِنْ لَا أَكْتُبُ إِلَّا عَنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ مَا يَخْرُجُ
مِنْ رَأْسِهِ).^(١)

وَعَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ: (لَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ مِنْ أَرْبَعَةٍ،
وَأَخْذُ مِمَّنْ سِوَى ذَلِكَ: لَا تَأْخُذُ مِنْ سَفِيهِهِ مُعْلِنٍ بِالسَّفَاهَةِ، وَإِنْ كَانَ أَرَوَى النَّاسِ، وَلَا
تَأْخُذُ مِنْ كَذَّابٍ يَكْذِبُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ إِذَا جُرِّبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُتَّهَمُ أَنْ
يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِنْ صَاحِبِ هَوَى يَدْعُو النَّاسَ إِلَى هَوَاهُ، وَلَا مِنْ
شَيْخٍ لَهُ فَضْلٌ، وَعِبَادَةٌ إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يُحَدِّثُ بِهِ).^(٢)

قُلْتُ: وَحَمَاسُهُ الْجَاهِلِيُّ هَذَا هُوَ الَّذِي أَوْقَعَهُ فِي عَدَمِ التَّأَدُّبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ
ذِكْرِهِ لَهُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ، فَمِنْ صِفَاتِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِسُرْعَةٍ،
وَفِيهِ عَجَلَةٌ مَلْحُوظَةٌ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَنَاقِضَاتِ، فَلَا يَطْرُدُ عَلَى فِكْرٍ، فَتَرَاهُ يَتَمَسَّكُ
بِآرَائِهِ الْفِكْرِيَّةِ، وَلَا يَكَادُ يَتَرَاجَعُ عَنْهَا، مَهْمَا بَيَّنَّتْ لَهُ مِنْ أَدَلَّةٍ، فَهُوَ يَتَقَلَّبُ فِي آرَائِهِ
بِحَسَبِ الْأَحْوَالِ، وَكَثِيرٌ مِنْ مَوَاقِفِهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى رُدُودِ الْأَفْعَالِ.

(١) أُنْزِلَ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوطَّأِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» (ص ٨٢)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٢) أُنْزِلَ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوطَّأِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» (ص ٨٢)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

* وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ مَعْرُوفٌ بِسُرْعَةِ الْإِنْفَعَالِ وَالْغَضَبِ، لِدَرَجَةِ أَنَّهُ يَخْرُجُ عَنْ طَوْرِهِ لِأَذْنَى سَبَبٍ، حَتَّى إِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحْيَانًا مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، وَمَا يَتَلَفَّظُ بِهِ لِسَانَهُ، وَيَتَوَهَّمُ أَشْيَاءَ لَا حَقِيقَةَ لَهَا، فَيَبْنِي عَلَى تِلْكَ الْأَوْهَامِ تَحْلِيلَاتٍ عَجِيبَةً، وَنَتَائِجَ خَطِيرَةً.^(١)

* لِذَلِكَ: يَا رَبِيعُ لَا تَزِمِي غَيْرَكَ بِالْعُيُوبِ، وَأَنْتَ بِهَا مِنَ الْمُتَلَبِّسِينَ، فَتَصِفُ الْأَبْرِيَاءَ نَبْزًا، وَطَعْنَا مِمَّا لَيْسَتْ فِيهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْوَصْفِ.

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ

وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي بِأَخِيهِ

قَالَ الْعَلَامَةُ اللَّكْنَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّفْعِ وَالتَّكْمِيلِ» (ص ٦٧): (يُشْتَرَطُ فِي الْجَارِحِ وَالْمُعَدَّلِ: الْعِلْمُ، وَالتَّقْوَى، وَالْوَرَعُ، وَالصِّدْقُ، وَالتَّجَنُّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ^(٢))، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، التَّزْكِيَّةُ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ الْجَرَحُ،

(١) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ مِنْ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَحْكُمَ الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَهُوَ غَضَبَانُ، فَيَتَجَاوَزُ الْحَدَّ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَيَتَعَدَّى حُدُودَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَظْلِمُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي «الْمَدْخَلِيِّ»، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَأَنْظُرُ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرَ (ج ١٣ ص ١٣٧) وَ«شَرَحَ صَحِيحَ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٢ ص ١٥).

فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٢ ص ١٥).

(٢) قُلْتُ: وَلِصُعُوبَةِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، عَظُمَ الْخَطَرُ فِي الْكَلَامِ فِي النَّاسِ.

وَلَا التَّرْكِيبَةَ^(١). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الْإِقْتِرَاحِ» (ص ٣٣٠): (أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ^(٢))، وَقَفَّ عَلَى شَعِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: الْمُحَدِّثُونَ، وَالْحُكَّامُ. اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نُزْهَةِ النَّظَرِ» (ص ٧٣): (وَلِيَحْذَرَ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ... وَإِنْ جَرَحَ بغيرِ تَحَرُّزٍ أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بَرِيٍّ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمَيْسِمٍ سُوءٍ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا^(٣))، وَالْآفَةُ تَدْخُلُ فِي هَذَا: تَارَةٌ مِنَ الْهَوَى، وَالْعَرَضُ الْفَاسِدُ، وَتَارَةٌ مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي الْعَقَائِدِ^(٤). اهـ

قُلْتُ: لِذَلِكَ لَا يَتَصَدَّى لِبَيَانِ حَالِ النَّاسِ مِنَ الْجَرَحِ إِلَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ مِنْ دَوِي الْعِلْمِ، وَالْخَبْرَةِ، وَالْبَصِيرَةِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، وَالْمَعْرُوفِينَ بِعَدَمِ تَسْرُعِهِمْ، أَوْ إِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ جُزَافًا، وَعَشْوَائِيًّا دُونَ تَثْبُتٍ، أَوْ أَدَلَّةٍ وَاصِحَةٍ، لِأَنَّهُ لَوْ حِظَّ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثْرَةُ النَّاqِدِينَ لِلرَّجَالِ بِغَيْرِ بَصِيرَةٍ، وَلَا عِلْمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ

(١) فَرِيعُ الْمَدْحَلِيِّ هَذَا الْآنَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَيُّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ تَكَلَّمَ فِي عِبْدِ رَقِيقٍ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(٢) رَبِيعٌ وَشِبَعَتُهُ الْآنَ عَلَى حُفْرَةٍ مِنْ حُفْرِ النَّارِ لَطَعْنِهِمْ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(٣) فَالسُّوءُ الَّذِي تَلَفَّظَ بِهِ «الْمَدْحَلِيُّ» عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(٤) وَطَعَنَ «رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ» فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِسَبَبِ فَسَادِ عَقِيدَتِهِ فِي الْإِرْجَاءِ، وَالْعَرَضُ الْفَاسِدُ وَالْهَوَى، اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ.

الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ١٧): (وَالرَّفُوقُ سَبِيلُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. وَلِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ عَيْرِ مُنْكَرٍ!). اهـ.

* وَقَدْ تَوَسَّعَ «الْمَدْحَلِيُّ» فِي مَقَالَاتِهِ السَّيِّئَةِ الْمُشِينَةِ، ذَكَرَ فِيهَا مُقَدِّمَاتٍ فِي التَّعَرُّضِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَبَيَّنَ فِيهَا مَحَازِيرَ وَأَلْفَافًا سَيِّئَةً لِلْغَايَةِ، وَتَوَسَّعَ فِيهَا، حَيْثُ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا الضَّلَالُ الْمُبِينُ.

* وَكَانَ اللَّائِقُ بِهِ، بَلِ الْمُتَعَيِّنُ عَلَيْهِ اتِّبَاعَ مَا قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، بَدَلًا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَلْفَافِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ أَلْفَافَ رُؤُوسِ الضَّلَالَةِ مِنَ الْفِرَاقِ الضَّالَّةِ^(١) الَّتِي أَطْلَقُوهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

* وَاعْلَمُ: أَنَّ الْعِصْمَةَ وَالنَّجَاةَ بِالْوُقُوفِ مَعَ الْأَلْفَافِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الْمُوَافِقَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الدِّينِ، فَهِيَ الْكَفِيلَةُ بِكُلِّ هُدًى وَبَيَانٍ، وَالْعَاصِمَةُ مِنْ كُلِّ خَطَا، أَوْ زَلَلٍ.

* وَأَمَّا الْأَلْفَافُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ وَلَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكِتَابِ

(١) وَالَّتِي لَا مَجَالَ فِيهَا؛ لِأَنَّ يُعْذَرُ مَنْ أَطْلَقَهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالسُّنَّةِ وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَأَيْمَةِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ تَعْلِيْقَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَيْهَا يَجْرُ إِلَى مَنَهَجِ بَاطِلٍ، وَيَتَوَلَّدُ مِنَ الشَّرِّ بِسَبَبِهَا عَلَى الَّذِي أَطْلَقَهَا وَالَّذِي اتَّبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ.

* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ^(١) لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ^(٢) عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْعَةَ الْخَبَالِ^(٣) حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ).^(٤)

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٤٧): (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحِقٌّ). اهـ

(١) أَي: يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يَعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خُصْمَهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَي: ضِدَّهُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَيُصِرُّ عَلَيْهِ.
(٢) أَي: يَتْرُكُ وَيَنْتَهِي عَنْ مُخَاصَمَتِهِ.
(٣) رَدْعَةُ الْخَبَالِ: هِيَ طِينٌ وَوَحْلٌ كَثِيرٌ.. عِصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.
انظُر: «عَوْنُ الْمُعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).
(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٨٢) وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ ثَنَا عُمَارَةَ بْنِ عَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).
وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ٣ ص ١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦):
 وَقَدْ أَحَدَتْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ
 السُّنَّةِ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطُّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ
 السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ. (١) اهـ

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ» الْعَالِي سَوَاتِينِ فِي رَمِيهِ أَهْلَ
 السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْخَبِيثَةِ:

الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الشُّرْكِ فِي رَمِيهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ ﷺ: بَرِيءٌ
 مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

الثَّانِيَةُ: وَسَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي رَمِيهِمُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ
 بَرِيئُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

* فَقَدْ أَحَدَتْ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْمُبْتَدِعُ أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّى بِهَا أَهْلَ
 السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطُّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ اتِّبَاعِهِ
 «الْمُرْجئة».

* فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: تَشَبَّهَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ

(١) قُلْتُ: وَالْمَدْخَلِيُّ هَذَا هَلْ يَرْضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؟، وَهَلْ يَرْضَى أَنْ يُلَطَّخَ عَرْضُهُ؟ وَأَنْ يُتَكَلَّمَ
 عَلَيْهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَأَنْ يُتَّهَمَ بِالْكَذِبِ، فَهُوَ لَا يَرْضَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ لغيرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ
 الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصُونَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا عَلَيْهِ إِثْمٌ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ
 الْخِذْلَانِ.

المَعَائِبِ الَّتِي إِذَا لَمْ يُوْجَدْ لَهَا مَكَانٌ فِيهِمْ رُدَّتْ عَلَيْهِ.

بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالنَّفْسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا

ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ).^(١)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٢)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٣)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).^(٤)

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ البَّارِي» (ج ١٠ ص ٤٦٦): (قَوْلُهُ: «لَا

يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالنَّفْسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ...»؛ أَي: رَجَعَ، وَهَذَا

يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ قَالَ لِأَخْرَ أَنْتَ فَاسِقٌ، أَوْ قَالَ لَهُ أَنْتَ كَافِرٌ؛ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ كَمَا قَالَ

كَانَ هُوَ المُسْتَحِقُّ لِلْوَصْفِ...). اهـ

قُلْتُ: وَأَصْلُ البُوءِ اللُّزُومُ، أَي: لَزِمَتْهُ الكَلِمَةُ، وَهَذَا خُرُوجٌ مِنَ الإِعْتِدَالِ،

وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَالقَدْحُ فِي العُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ العِلْمِ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ أَهْلِ

الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ، ذَلِكَ أَنَّ الطَّعْنَ فِي العُلَمَاءِ لَيْسَ طَعْنًا فِي ذَوَاتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ طَعْنٌ

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فِي الدِّينِ، وَالِدَّعْوَةَ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا، وَالْمِلَّةَ الَّتِي يَتَسَبَّبُونَ إِلَيْهَا، وَالطَّعْنَ فِي الْعُلَمَاءِ مُحَرَّمٌ؛ لِإِنَّهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا).^(١)

* وَيَكْتَسِبُ مَزِيدَ حُرْمَةٍ؛ لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ لِلطَّعْنِ فِي الدِّينِ، وَهَذَا مُرَادُ أَهْلِ الْبِدْعِ

الطَّاعِينَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالطَّرِيقِ وَالْأَسْبَابِ مُعْتَبَرَةٌ بِالْمَقَاصِدِ تَابِعَةٌ لَهَا.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْمُوقَعِينَ» (ج ٣ ص ١٤٧): (لَمَّا كَانَتْ

الْمَقَاصِدُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا إِلَّا بِأَسْبَابٍ، وَطُرُقٍ تُفْضِي إِلَيْهَا، كَانَتْ طُرُقُهَا، وَأَسْبَابُهَا

تَابِعَةً لَهَا مُعْتَبَرَةً بِهَا، فَوَسَائِلُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَعَاصِي فِي كَرَاهَتِهَا، وَالْمَنْعِ مِنْهَا

بِحَسَبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَايَتِهَا، وَارْتِبَاطَاتِهَا بِهَا، وَوَسَائِلُ الطَّاعَاتِ وَالْقُرْبَاتِ فِي

مَحَبَّتِهَا وَالْإِذْنِ فِيهَا بِحَسَبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَايَتِهَا؛ فَوَسِيلَةُ الْمَقْصُودِ تَابِعَةٌ لِلْمَقْصُودِ،

وَكَلاهُمَا مَقْصُودٌ، لَكِنَّهُ مَقْصُودٌ قَصْدَ الْغَايَاتِ، وَهِيَ مَقْصُودَةٌ قَصْدَ الْوَسَائِلِ؛ فَإِذَا

حَرَّمَ الرَّبُّ تَعَالَى شَيْئًا، وَلَهُ طُرُقٌ وَوَسَائِلُ تُفْضِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُحَرِّمُهَا وَيَمْنَعُ مِنْهَا،

تَحْقِيقًا لِتَحْرِيمِهِ، وَتَثْبِيثًا لَهُ، وَمَنْعًا أَنْ يُقْرَبَ حِمَاهُ، وَلَوْ أَبَاحَ الْوَسَائِلَ، وَالذَّرَائِعَ

الْمُفْضِيَةَ إِلَيْهِ: لَكَانَ ذَلِكَ نَقْضًا لِلتَّحْرِيمِ، وَإِعْرَاءً لِلنُّفُوسِ بِهِ، وَحِكْمَتُهُ تَعَالَى،

وَعِلْمُهُ يَأْبَى ذَلِكَ كُلَّ الْإِبَاءِ).^(٢) اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٩١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٨٨٩) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قُلْتُ: وَلَمَّا فَهَمَّ السَّلْفُ هَذَا جَعَلُوا مُنْتَقِصَ الْعُلَمَاءِ: «زَنْدِيقًا»، لِمَا يُفْضِي إِلَيْهِ هَذَا الْقَوْلُ مِنَ الطَّعْنِ فِي

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ إِيْذَاءٌ لَهُمْ، وَالْإِيْذَاءُ لِلْعُلَمَاءِ إِيْذَاءٌ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ يَدْخُلُونَ دُخُولًا أَوْلِيَاءًا فِي وَصْفِ الْأَوْلِيَاءِ.^(١)

* وَهَذَا مَعْنَى أَنَّ إِيْذَاءَ الْعُلَمَاءِ أَمْرٌ خَطِيرٌ؛ لِأَنَّ مَنْ عَادَى وَلِيًّا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ آذَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَرْبِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ).^(٢)

قُلْتُ: وَالطَّعْنَ بِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَتَعْيِيرُهُمْ، وَالْقَدْحُ فِيهِمْ خَطَرٌ عَلَى دِينِ الْمَرْءِ، إِذْ قَدْ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِهِ^(٣)، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

* فَاحْذَرِ مِنَ الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَفِي طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَاحْذَرِ مِنْ غَيْبَتِهِمْ، فَإِنَّ الشَّارِعَ حَرَّمَ الْغَيْبَةَ، وَالنَّمِيمَةَ؛^(٤) اللَّهُمَّ غَفِّرَا.

* وَنُصُوصِ الْغَيْبَةِ، وَالنَّمِيمَةِ وَالسَّبِّ: نَأَلَتْ قِسْطًا وَافِرًا مِنْ جُهْدِ السَّلَفِ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ، وَتَبْيِينِ ذَلِكَ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا، عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ، وَكَرَّرَ

الدِّينَ، وَتَنَقَّصَ السُّنَّةَ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا.

(١) انظر: «قواعد في التعامل مع العلماء» لابن مغللاً (ص ١٠٤) قدم للكتاب، العلامة الشيخ ابن باز رحمته الله.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٧ ص ١٩٠).

(٣) وانظر: «جامع البيان» للطبري (ج ١٠ ص ١٧١)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (ج ٢ ص ٣٦٨)،

و«أسباب النزول» للواحدي (ص ٢٨٧).

(٤) قُلْتُ: وَغَيْبَةُ الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ أَعْظَمُ مِنْ غَيْبَةِ غَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ، فَانْتَبَهَ.

الدُّهُورِ.

* وَقَدْ تَوَارَدَتِ الْآيَاتُ، وَالْأَحَادِيثُ، وَالْأَنْبَاءُ بِتَحْرِيمِ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَهِيَ مِنْ قَبَائِحِ الذُّنُوبِ، وَفَوَاحِشِ الْعُيُوبِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ مُنْعَقِدٍ عَلَى التَّحْرِيمِ مَعَ التَّنُصُوصِ الْمُتَظَاهِرَةِ فِي تَحْرِيمِ الْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالسَّبِّ، وَأَمِرَتْ بِحِفْظِ اللِّسَانِ مِنْ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ السَّيِّئَةِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ^(١) بَعْضُكُم بَعْضًا أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الْحُجُرَاتُ: ١٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ^(٢) مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُورًا﴾ [الْأَسْرَاءُ: ٣٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(٣) [ق: ١٨].

* اعْلَمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامًا ظَهَرَتْ فِيهِ الْمَصْلَحَةُ، وَمَتَى اسْتَوَى الْكَلَامُ الْمُبَاحُ، وَتَرَكَهُ فِي الْمَصْلَحَةِ، فَالْسُّنَةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ قَدْ يَجْرُ الْكَلَامُ الْمُبَاحُ إِلَى حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي

(١) مِنَ الْغَيْبَةِ، وَهِيَ أَنْ يُذَكَّرَ الْإِنْسَانُ فِي غَيْبَتِهِ بِسُوءٍ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ، فَإِذَا ذَكَرْتَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ الْبُهْتَانُ وَالْبُهْتَانُ.
(٢) أَي: لَا تَسْبَعِ.

(٣) الرَّقِيبُ الْعَتِيدُ: الْمَلَكُ الْمُهَيَّبُ وَالْحَاضِرُ فِي كُلِّ وَقْتٍ لِكِتَابَةِ الْأَعْمَالِ.

انظُر: «الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ» (ص ٣٦٤ و٦٦٧)، وَ«مُخْتَارَ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ١٠٦).

الْعَادَةِ، وَالسَّلَامَةَ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ.^(١)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ».^(٢)

* وَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ: فِي أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ الْعَبْدُ إِلَّا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ خَيْرًا، وَهُوَ الَّذِي ظَهَرَتْ مَصْلَحَتُهُ، وَمَتَى شَكَ فِي ظُهُورِ الْمَصْلَحَةِ، فَلَا يَتَكَلَّمُ.^(٣)
وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».^(٤)

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لِحْيَتَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ^(٥) أَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ».^(٦)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَلًّا لَا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا

(١) أَنْظَرُ: «رِيَاضُ الصَّالِحِينَ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٣٩١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٤٤٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٦٨).

(٣) أَنْظَرُ: «رِيَاضُ الصَّالِحِينَ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٣٩٢).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٥٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٦٥).

(٥) أَيُّ: مَنْ يَحْفَظُ لِسَانَهُ، وَفَرَجَهُ أَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ.

أَنْظَرُ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٠٩).

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١١ ص ٣٠٩).

يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»^(١).

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ

عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلا يَسْعَكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ»^(٢).

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ،

وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ يَسْرَهُ اللَّهُ

عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ،

وَتَحُجُّ الْبَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ

الْخَطِيئَةَ؛ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى

جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴿۱﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السَّجْدَةُ: ١٦]. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا

أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟»^(٣) قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:

«رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ

بِمَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: «كُفَّ عَلَيْنِكَ هَذَا»

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١١ ص ٣٠٨).

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٦٠٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٥٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ

عَامِرٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٣) أَيُّ: أَعْلَىٰ مَا فِيهِ.

فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمَوْأخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟، فَقَالَ: «تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ!»^(١) وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟»^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيْبَةُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكَ أَحَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَحِي مَا أَقُولُ؟، قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ»^(٣).

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا - قَالَ

(١) أَي فَقَدْتُكَ، وَهِيَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُسْتَعْدَمُ فِي الدُّعَاءِ.

انظر: «مُخْتَارَ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٣٦ و ١٣٣).

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ١١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٢ ص ١٣١٤) وَابْنُ الْبَنَاءِ فِي «الرِّسَالَةِ الْمُغْنِيَةَ» (ص ٢٧) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٢٠ ص ١٢٧) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٢٠١)، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رحمته الله فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ» (ج ١ ص ١٤٧): (وَالْمُرَادُ بِحَصَائِدِ الْأَلْسِنَةِ: جَزَاءُ الْكَلَامِ الْمُحَرَّمِ وَعُقُوبَاتُهُ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَزْرَعُ بِقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ يَحْصُدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا زَرَعَ، فَمَنْ زَرَعَ خَيْرًا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ حَصَدَ الْكِرَامَةَ، وَمَنْ زَرَعَ شَرًّا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ حَصَدَ غَدَا النَّدَامَةَ).

* وَظَاهِرُ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّاسَ بِهِ النَّارَ النُّطْقُ بِأَلْسِنَتِهِمْ، فَإِنَّ مَعْصِيَةَ النُّطْقِ يَدْخُلُ فِيهَا الشُّرْكُ وَهُوَ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَدْخُلُ فِيهَا الْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَهُوَ قَرِينُ الشُّرْكِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ شَهَادَةُ الزُّورِ الَّتِي عَدَلْتَ الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَيَدْخُلُ فِيهَا السَّحْرُ وَالْقَذْفُ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ الْكِبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ؛ كَالْكَذْبِ وَالْغِيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ، وَسَائِرِ الْمَعَاصِي الْفِعْلِيَّةِ لَا يَخْلُو غَالِبًا مِنْ قَوْلٍ يَقْتَرِنُ بِهَا يَكُونُ مُعِينًا عَلَيْهَا). اهـ.

بَعْضُ الرُّوَاةِ: تَعْنِي قَصِيرَةً - فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتُ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»^(١) قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا^(٢) فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا»^(٣).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهُهُمْ وَصُدُورَهُمْ: فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟، قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ!»^(٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ»^(٥).

(١) «حَسْبُكَ» أَي: كَافِيكَ. وَ«مَزَجَتْهُ» أَي: خَالَطَتْهُ مُخَالَطَةً يَتَغَيَّرُ بِهَا طَعْمُهُ، أَوْ رِيحُهُ لِشِدَّةِ تَنَبُّهَا وَقُبْحِهَا، وَهَذَا مِنْ أَبْلَغِ الزَّوْجِرِ عَنِ الْغِيْبَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجْم: ٣-٤].

(٢) أَي: حَكَيْتُ لَهُ حَرَكَةَ إِنْسَانٍ يَكْرَهُهَا.

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٦٩)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ١٨٩) مِنْ طَرِيقِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٦٩)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٢٢٤) مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٩٨٦).

فَفِي هَذِهِ الْأَدِلَّةِ: دَلِيلٌ جَلِيٌّ، وَحُجَّةٌ قَوِيَّةٌ، عَلَى الْمَنْعِ الشَّدِيدِ، وَالنَّهْيِ الْأَكِيدِ
عَنْ غِيْبَةِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ.

* فَالْوَاجِبُ عَلَى مَنْ وَقَفَ عَلَى هَذِهِ النُّصُوصِ الْجَلِيَّةِ، أَنْ يَزْجَرَ كُلَّ مَنْ
سَمِعَهُ يَقَعُ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، نَصْحًا لِلْمُسْلِمِينَ.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ فِعْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ: يَأْمُرُونَ بِكَفِّ الْأَلْسِنَةِ
عَنِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالْوُقُوعِ فِي أَعْرَاضِهِمْ.

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ص ٣٩٩): (بَابُ:

تَحْرِيمِ سَمَاعِ الْغِيْبَةِ، وَأَمْرٍ مَنْ سَمِعَ غِيْبَةً مُحْرَمَةً بَرَدَهَا، وَالْإِنْكَارِ عَلَى قَائِلِهَا، فَإِنْ
عَجَزَ، أَوْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ، فَارَقَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ إِنْ أَمَكَنَهُ). اهـ

* وَالْغِيْبَةُ أَفَةٌ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ، إِنْ نَمَتَ فِي مُجْتَمَعٍ مِنَ الْمُجْتَمَعَاتِ سَتُوْدِي

إِلَى هَلَاكِهِ قَطْعًا.

فَالْغِيْبَةُ مُحْرَمَةٌ: نَهَى عَنْهَا الشَّارِعُ، وَأَنَّهَا مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.^(١)

* وَالشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ حَذَّرَ مِنَ التَّمَسُّكِ بِالْغِيْبَةِ؛ لِئَلَّا يَقَعَ الْمَرْءُ فِي الْإِثْمِ

الْكَبِيرِ... وَقَدْ يَقَعُ فِي ذَلِكَ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ أَنَّهُ يَقَعُ فِي الْإِثْمِ أَصْلًا... لِأَنَّهُ فِي زَعْمِهِ
إِنَّمَا يَقُولُ فِي فُلَانٍ مَا هُوَ وَاقِعٌ فِيهِ.

* وَيَنْسَى أَنْ الْغِيْبَةَ: هِيَ مَا قَالَهُ هَذَا الْمُغْتَابُ... إِذَا كَانَ أَخُوهُ كَارِهًا لَهُ... فَإِذَا

زَادَ أَوْ غَيَّرَ؛ فَإِنَّمَا هُوَ زُورٌ وَبُهْتَانٌ...

(١) انظر: «تَحْدِيرُ الْإِخْوَانِ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ» لِلْمَزِينِ (ص ٢٣).

* وَخَطَرَ الْغَيْبَةَ كَبِيرٌ... لِأَنَّهُ يَنْزِلُ إِلَى أَعْمَاقِ الْقَلْبِ، وَمَوْطِنِ الْإِهْتِمَامِ،
فِيَحْفُرُ فِيهِ، وَيُحَرِّكُ مَكَامِنَهُ، وَيُعَيِّرُ اتِّجَاهَهُ، وَيُؤَثِّرُ فِي قَرَارَاتِ صَاحِبِهَا، وَمِنْ ثَمَّ
يُؤَثِّرُ عَلَى عِلَاقَاتِهِ مَعَ أَهْلِهِ، وَمَعَ جِيرَانِهِ، وَمَعَ زُمَلَانِهِ، وَمَعَ حُكَّامِهِ^(١)...

* وَالْغَيْبَةُ أَفْسَدَتِ عِلَاقَاتِ، وَزَعَزَعَتِ قُلُوبَ ثِقَاتِ، وَحَطَمَتِ أُخُوَّةَ
جَمَاعَاتِ، وَقَضَّتْ عَلَى وَشَائِعِ الرَّجِمِ وَالصَّلَاتِ، وَنَشَرَتْ أَمْرًا فِي
الْمُجْتَمَعَاتِ.

* كُلُّ ذَلِكَ سَبَبُ الْبُعْدِ عَنِ الْمَنْهَجِ الرَّبَّانِيِّ الْحَكِيمِ.
فَهَذِهِ الْغَيْبَةُ، وَحَلِيفَتُهَا النَّمِيمَةُ، كِلْتَاهُمَا تَصُبَّانِ فِي مُسْتَنْقَعِ الْفِتْنَةِ... وَالْفِتْنَةُ
أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ...

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ص ٣٩٩): (بَابُ تَحْرِيمِ
النَّمِيمَةِ: وَهِيَ نَقْلُ الْكَلَامِ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ). اهـ
* وَالنَّمِيمَةُ مُحَرَّمَةٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِهَا الْكِتَابُ
وَالسُّنَّةُ.

وَالْيَكُ الدَّلِيلُ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَمَّازٍ^(٢) مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [الْقَلَمُ: ١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ

(١) انظر: «مُقَدِّمَةٌ رَفَعِ الرَّبِّيَّةَ عَمَّا يَجُوزُ وَمَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْغَيْبَةِ» لِلشُّوْكَانِيِّ (ص ٧).

(٢) يَعْنِي: الَّذِي يَمْشِي بَيْنَ النَّاسِ، وَيُحَرِّشُ بَيْنَهُمْ، وَيَنْقُلُ الْحَدِيثَ لِفَسَادِ ذَاتِ الْبَيْنِ.

انظر: «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٤ ص ١٠٣).

مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ [ق: ١٨].

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ»^(١).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَرَّ بِقَبْرَيْنِ؛ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيَعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ! أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ»^(٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعِصَةُ^(٣)؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»^(٤).

* إِذَا النَّمُّ حُلِقَ ذَمِيمٌ: لِأَنَّهُ بَاعَثَ لِلْفِتَنِ، وَقَاطِعٌ لِلصَّلَاتِ، وَزَارِعٌ لِلْأَحْقَادِ، وَمُفْرَقٌ لِلْجَمَاعَاتِ.

وَلِذَلِكَ ذَمُّ الشَّارِعِ ذَا الْوَجْهَيْنِ: وَهُوَ نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَتَيْنِ، وَهُوَ أَشْرٌ مِنَ النَّمِيمَةِ؛ لِأَنَّهَا نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ.

* وَكَلَامُ ذِي الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ، وَيُنْقَلُ كَلَامٌ كُلٌّ وَاحِدٍ إِلَى الْآخَرِ، وَيُكَلَّمُ كُلٌّ وَاحِدٌ بِكَلَامٍ يُوَافِقُهُ، أَوْ يَعِدُهُ أَنَّهُ يَنْصُرُهُ، أَوْ يُثْنِي عَلَى الْوَاحِدِ فِي وَجْهِهِ، وَيَذُمَّهُ عِنْدَ الْآخَرِ^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١١ ص ١٠٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٠١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٦٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٢٤٠).

(٣) أَيُّ: الْكُذْبُ وَالْبُهْتَانُ. كَأَنَّ يَقُولُ: النَّمِيمَةُ نَوْعٌ مِنَ الْكُذْبِ وَالْبُهْتَانِ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٠١٢).

(٥) انظُرْ: «مُخْتَصَرٌ مِنْهَاجِ الْقَاصِدِينَ» لِابْنِ قَدَامَةَ (ص ١٩١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا
الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءِ بَوَجْهِهِ، وَهُوَ لَاءِ بَوَجْهِهِ»^(١).
وَعَنِ الْإِمَامِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: (لَيْكُنْ شُغْلَكَ فِي نَفْسِكَ، وَلَا يَكُنْ
شُغْلَكَ فِي غَيْرِكَ، فَمَنْ كَانَ شُغْلُهُ فِي غَيْرِهِ؛ فَقَدْ مُكِرَ بِهِ)^(٢).
* فَتَأَمَّلْ هَذَا الْكَلَامَ الْبَدِيعَ، وَانظُرْ فِيهِ بَعَيْنِ الْإِنْصَافِ، تَجِدُهُ مِنْ مَشْكَاتِ
السَّلَفِ الصَّالِحِ، عَلَى وَفْقِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ، بَعِيدًا عَنِ الْإِفْرَاطِ
وَالتَّفْرِيطِ.

* وَأَمَّا دُعَاةُ الْفِتَنِ الرَّعَاعِ الْهَمَجِ الْحَمَقِيِّ، الَّذِينَ لَا يُعْتَدُّ بِهِمْ، مَنْ صَاحَ بِهِمْ
فِي أَيِّ فِتْنَةٍ وَدَعَاهُمْ تَبَعُوهُ... فَإِنَّهُمْ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِالَّذِي يُدْعَوْنَ إِلَيْهِ: أَحَقُّ هُوَ أَمْ
بَاطِلٌ، فَهُمْ مُسْتَجِيبُونَ لِدَعْوَتِهِ، وَهُوَ لَاءٌ مِنْ أَضْرِّ الْخَلْقِ عَلَى النَّاسِ، فَإِنَّهُمْ
الْأَكْثَرُونَ عَدَدًا، الْأَقْلُونَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى قَدْرًا، وَهُمْ حَطَبٌ كُلُّ فِتْنَةٍ بِهِمْ تَوْقَدُ وَيُشَبُّ
ضِرَامُهَا، فَإِنَّهَا يَعْتَزِلُهَا أَوْلُو الدِّينِ، وَيَتَوَلَّوْهَا الْهَمَجُ الرَّعَاعُ.
* وَعَقُولٌ هُوَ لَاءٌ تَمِيلُ مَعَ كُلِّ هَوَى، وَكُلُّ دَاعٍ... وَالسَّبَبُ الَّذِي جَعَلَهُمْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٧٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ١٩٥٨).

(٢) أَنْزَلَ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْبَنَاءِ فِي «الرِّسَالَةِ الْمُغْنِيَةَ فِي السُّكُوتِ وَلُزُومِ الْبَيِّنَاتِ» (ص ٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُمَرَ عُمَانَ بْنِ
أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَيَّاطُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ يَزِيدَ الصَّائِعُ قَالَ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ
عِيَاضٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

بِتِلْكَ الْمَثَابَةِ هُوَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ نُورٌ يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.
* فَإِذَا عُدِمَ الْقَلْبُ هَذَا النُّورَ صَارَ بِمَنْزِلَةِ الْحَيْرَانِ الَّذِي لَا يَدْرِي أَيْنَ
يَذْهَبُ^(١)...

* فَهَمَّ الْمُهْمَلُونَ لِأَنْفُسِهِمْ، الرَّاضُونَ بِالْمَنْزِلَةِ الدَّنِيَّةِ، وَالْحَالِ الْخَسِيسَةِ، الَّتِي
هِيَ فِي الْحَضِيضِ الْأَوْهَدِ، وَالْهُبُوطِ الْأَسْفَلِ، الَّتِي مَنْزِلَةٌ لَا بَعْدَهَا فِي الْجَهْلِ، وَلَا
دُونَهَا فِي السُّقُوطِ... نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.^(٢)

* فَأَهْلُ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا قَوْمٌ سَوْءٌ، وَدُعَاةٌ فَنَنَّةٌ، وَرَأْيَةٌ تَفَرِّقُ، مَا
إِنْ يَسْتَقِيمَ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ، وَيَتَنَظَّمُ جَمْعُهُمْ؛ إِلَّا وَوَضِيفَةٌ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ،
تَمْزِيقُ مَا اسْتَقَامَ، وَإِفْسَادُ مَا صَلَحَ.^(٣)

* وَقَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَحَادِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَيَبَيَانِ صِفَاتِهِمْ،
وَحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِمْ.

وَلِذَا حَدَرَ مِنْهُمْ السَّلْفُ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

* فَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ، لَا يَرْضُونَ بِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَحُكْمِ

(١) انظر: «مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ وَمُشْوَرُ وِلَايَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِدَارَةِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٤١٣).

(٢) انظر: «الْفَقِيهَةُ وَالْمُتَفَقَّهُةُ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١ ص ٤٩).

(٣) وَلِذَلِكَ عِنْدَمَا اطْمَنَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فِي الْبُلْدَانِ، وَسَنَحَتْ لِأَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ الْفُرْصَةَ عَنْ طَرِيقِ
«الْدِيمُقْرَاطِيَّةِ»، فِي الْأَوْنَةِ الْأَخْيِرَةِ هَجَمُوا مِنْ فَوْقِ الْمَنَابِرِ، وَالْجَرَائِدِ، وَالصُّحُفِ، وَالتَّلْفَازِ، وَعَبَّرَ ذَلِكَ عَلَى
أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْحُكَّامِ وَالْعُلَمَاءِ وَالنَّاسِ بِوَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، وَأَسَالِيبَ مُتَنَوِّعَةٍ مَآكِرَةٍ؛ لِيَمْرُقُوا وَحَدَّةَ الْمُسْلِمِينَ
مَعَ حُكُومَاتِهِمْ، وَعُلَمَائِهِمْ فِي الْبُلْدَانِ؛ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا بِحُكْمِ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَهْمَا بَلَغَ صِلَا حُهُ.

* وَأَهْلُ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ بَيْنَهُمْ رَحِمٌ تَنْزَعُ بِالشَّبَهِ؛
فَقُلُوبُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ، وَالسِّنْتُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ، وَأَفْعَالُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾
[البقرة: ١١٨].

* فَأُورِدَهُمْ لِسَانَهُمُ الْمَوَارِدَ... لَمْ يَسْلَمْ مِنْ طَعْنِهِمْ، وَكَيْدِهِمْ أَحَدٌ لَا
الْحُكَّامَ، وَلَا الْعُلَمَاءَ، وَلَا طَلِبَةَ الْعِلْمِ.
* وَلَقَدْ حَذَرَ السَّلْفُ الصَّالِحُ؛ كَمَا تَقَدَّمَ: إِطْلَاقَ اللِّسَانِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُ
يُورِدُ النَّاسَ الْمَوَارِدَ، وَالْخَوْصَ فِي الْبَاطِلِ.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَهُوَ يَجِدُ
لِسَانَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَهْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «إِنَّ هَذَا أُورِدَنِي الْمَوَارِدَ».^(١)
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ خَطَايَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَكْثَرُهُمْ خَوْصًا
فِي الْبَاطِلِ».^(٢)

(١) أَنْتَرُ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ٩٨٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي
«الْحِلْيَةِ» (ج ٩ ص ١٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الزُّهْدِ» (ص ٢٥) مِنْ طُرُقٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ
رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٢) أَنْتَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ» (ص ٣٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٩ ص ١٠٨)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي

قَالَ الْعَلَامَةُ الشُّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (فَإِنَّهُ قَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَجْمَعِ عَلَى تَحْرِيمِ الْغَيْبَةِ لِلْمُسْلِمِ، وَذَلِكَ لِنَصِّ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَالسُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ... وَالصَّيْغَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْكِتَابِ، وَالثَّابِتَةِ فِي السُّنَّةِ عَامَّةً عُمُومًا شُمُولِيًّا؛ لِكُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِهِمْ.

* فَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ بِتَحْلِيلِ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ لِفَرْدٍ، أَوْ أَفْرَادٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ يُخَصِّصُ هَذَا الْعُمُومَ.

* فَإِنْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ فِيهَا وَنِعْمَتٌ، وَإِنْ لَمْ يَقُمْ فَهُوَ مِنَ التَّقْوَلِ عَلَى اللَّهِ بِمَا لَمْ يَقُلْ، وَمِنْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ بِغَيْرِ بُرْهَانٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (...). (١) اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَذْكَارِ» (ص ٥٢٧): (اعْلَمْ أَنَّ الْغَيْبَةَ كَمَا يَحْرُمُ عَلَى الْمُعْتَابِ ذِكْرُهَا، يَحْرُمُ عَلَى السَّمَاعِ اسْتِمَاعُهَا، وَإِفْرَارُهَا، فَيَجِبُ عَلَى مَنْ سَمِعَ إِنْسَانًا يَبْتَدِئُ بِغَيْبَةٍ مُحَرَّمَةٍ، أَنْ يَنْهَاهُ إِنْ لَمْ يَخَفْ ضَرَرًا ظَاهِرًا، فَإِنْ خَافَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِنْكَارُ بِقَلْبِهِ، وَمُفَارَقَةُ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ... قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الْأَنْعَامُ: ٦٨]. اهـ

قُلْتُ: نَعَمْ، وَالْمُسْتَمِعُ شَرِيكٌ فِي الْغَيْبَةِ - فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ - وَلَا يَتَخَلَّصُ مِنْ إِثْمِ سَمَاعِهَا إِلَّا أَنْ يُنْكِرَ بِلِسَانِهِ، فَإِنْ خَافَ بِقَلْبِهِ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَى

«الصَّصِتُ» (ص ٢٣٩) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَبَّابٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(١) انظر: «رَفَعِ الرَّبِّيَّةَ عَمَّا يَجُوزُ وَمَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْغَيْبَةِ» لِلشُّوْكَانِيِّ (ص ١٣ و ٢٣).

الْقِيَامِ، أَوْ قَطَعَ الْكَلَامَ بِكَلَامٍ آخَرَ لَزِمَهُ ذَلِكَ.^(١)

وَسَمِعَكَ صُنْ عَنْ سَمَاعِ الْقَبِيحِ كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ النُّطْقِ بِهِ

فَإِنَّكَ عِنْدَ سَمَاعِ الْقَبِيحِ شَرِيكَ لِقَائِلِهِ فَانْتَبِهْ

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَذْكَارِ» (ص ٥٢٢): (فَأَمَّا الْغَيْبَةُ: فَهِيَ ذِكْرُكَ

الْإِنْسَانَ بِمَا فِيهِ مِمَّا يَكْرَهُ، سِوَاءَ كَانَ فِي بَدَنِهِ، أَوْ دِينِهِ، أَوْ دُنْيَاهُ، أَوْ نَفْسِهِ، أَوْ خَلْقِهِ،

أَوْ خُلُقِهِ، أَوْ مَالِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، أَوْ وَالِدِهِ، أَوْ زَوْجِهِ، أَوْ خَادِمِهِ، أَوْ مَمْلُوكِهِ، أَوْ عِمَامَتِهِ،

أَوْ ثَوْبِهِ، أَوْ مِشِيَّتِهِ وَحَرَكَتِهِ، وَبَشَاشَتِهِ، وَخَلَاعَتِهِ، وَعَبُوسِيهِ، وَطَلَاقَتِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ، سِوَاءَ ذَكَرْتَهُ بِلَفْظِكَ، أَوْ كِتَابِكَ، أَوْ رَمَزْتَهُ، أَوْ أَشْرَتَ إِلَيْهِ بِعَيْنِكَ، أَوْ

يَدِكَ، أَوْ رَأْسِكَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ... وَأَمَّا النَّوْمَةُ: فَهِيَ نَقْلُ كَلَامِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ إِلَى

بَعْضٍ عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ، وَأَمَّا حُكْمُهُمَا، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ

تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِهِمَا الدَّلَائِلُ الصَّرِيحَةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ). اهـ

(١) انظر: «مختصر منهاج القاصدين» لابن قدامة (ص ١٨).

والأسباب الباعثة على الغيبة كثيرة منها:

١. تشفي العيظ بأن يجري من إنسان في حق آخر سبب يوجب عيظه: كلما هاج غضبه تشفى بغيته صاحبه.

٢. موافقة الأقران، ومجاملته الرفقاء، ومساعدتهم، فإنهم - يعني: الحزبية - يتفكحون في أعراض العلماء

وطلبة العلم موافقة لأحزابهم وجمعياتهم الحزبية.

٣. إرادة رفع نفسه بتقص غيره - عند الحزبية - فيقول: فلان: جاهل، وفلان: متشدد، وفلان: لا يفهم:

ليرضي «الرابعة الحزبية».

٤. اللعب والهزل، فيذكر غيره بما يضحك الناس به.

وانظر: «تحذير الإخوان من آفات اللسان» للمزين (ص ٢٨).

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضِّيَاءِ اللَّامِعِ» (ج ٥ ص ٤٠٩): (أَيُّهَا النَّاسُ: اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَعَظَّمُوا حُرْمَاتِهِ، وَاحْتَرِمُوا أَعْرَاضَ إِخْوَانِكُمْ، وَذُبُّوا عَنْهَا كَمَا تَذُبُّونَ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ؛ فَإِنَّ مَنْ ذَبَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ، ذَبَّ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ وَجْهِهِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

* لَقَدْ شَاعَ بَيْنَ النَّاسِ دَاءَانِ عَظِيمَانِ كَبِيرَانِ، وَهُمَا: فِي نَظَرِ الْكَثِيرِ مِنَ النَّاسِ سَهْلَانِ صَغِيرَانِ.

أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَالْغِيْبَةُ، يَقُومُ الرَّجُلُ بِذِكْرِ أَخَاهُ بِمَا يَكْرَهُ أَنْ يُذَكَّرَ بِهِ... وَلَوْ فَتَشَ هَذَا الْقَائِلُ عَنْ نَفْسِهِ لَوَجَدَ نَفْسَهُ أَكْثَرَ النَّاسِ عُيُوبًا، وَأَسْوَأَهُمْ أَخْلَاقًا، وَأَضْعَفَهُمْ أَمَانَةً.

* اخذروا من الغيبة، اخذروا من سب الناس في غيبتهم، اخذروا من أكل لحوم الناس...

أَمَّا الدَّاءُ الثَّانِي: فَهُوَ النَّمِيمَةُ، وَهِيَ الْإِفْسَادُ بَيْنَ النَّاسِ، بِنَقْلِ كَلَامِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتِي إِلَى الشَّخْصِ فَيَقُولُ: قَالَ فِيكَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا؛ حَتَّى يُفْسِدَ بَيْنَ النَّاسِ، وَيُلْقِيَ الْعَدَاوَةَ بَيْنَهُمْ وَالْبُغْضَاءَ، وَرُبَّمَا كَانَ كَاذِبًا، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْبُهْتَانِ وَالنَّمِيمَةِ.

* وَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى مَنْ نُقِلَ إِلَيْهِ أَحَدٌ كَلَامَ أَحَدٍ فِيهِ، أَنْ يُنْكِرُ عَلَيْهِ وَيَنْهَاهُ عَنْ ذَلِكَ...

* فَاحْذَرُوا الْغِيْبَةَ وَالنَّمِيمَةَ: أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، فَإِنَّ بِهِمَا فَسَادَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَتَفْكَكَ الْمُجْتَمَعِ، وَإِلْقَاءَ الْعَدَاوَةِ وَالْبُغْضَاءِ، وَحُلُولَ النِّقَمِ وَالْبَلَاءِ، وَهُمَا: بِضَاعَةٌ كُلُّ بَطَّالٍ، وَإِضَاعَةٌ الْوَقْتِ بِالْقِيلِ وَالْقَالَ...). اهـ

قُلْتُ: فَالْغِيْبَةُ وَالنَّمِيْمَةُ بِضَاعَةٌ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ لِإِفْسَادِ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَرَزَعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَهُمْ؛ كَمَا هُوَ مُشَاهِدٌ. اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَذْكَارِ» (ص ٥٦٦): (اعْلَمْ أَنَّهُ لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنِ جَمِيعِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامًا تَظْهَرُ الْمَصْلَحَةُ فِيهِ، وَمَتَى اسْتَوَى الْكَلَامُ وَتَرَكَهُ فِي الْمَصْلَحَةِ، فَالْسُّنَّةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ قَدْ يَجْرُ الْكَلَامُ الْمُبَاحُ إِلَى حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، بَلْ هَذَا كَثِيرٌ أَوْ غَالِبٌ فِي الْعَادَةِ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ). اهـ

قُلْتُ: وَكَذَلِكَ نَشَرُ الْغِيْبَةَ وَالنَّمِيْمَةَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ... فَالْهُمُ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ٩].

* إِذَا الطَّعْنُ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ؛ تَحْتَ شِعَارِ النَّصِيْحَةِ بَدَعَةٌ مِنْ بَدْعِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

* فَالْوَقِيْعَةُ فِي أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ، وَالِاسْتِغَالِ بِسَبِّهِمْ وَالطَّعْنِ فِيهِمْ وَذِكْرِ مَعَايِبِهِمْ خَطِيئَةٌ كَبِيْرَةٌ، وَجَرِيْمَةٌ شَنِيعَةٌ، نَهَى عَنْهَا الشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ، وَذَمٌّ فَاعْلَمَهَا. (١)

(١) قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا لَا بُدَّ أَنْ نَعْرِفَ الْكَلَامَ الَّذِي جَعَلَ الشَّارِعُ فِيهِ مَصْلَحَةً لِلنَّاسِ، فَتَكَلَّمُ بِهِ، وَذَلِكَ فِي الْحَقِيْقَةِ مَصْلَحَةٌ مَجْلُوبَةٌ، وَمَفْسَدَةٌ مَدْفُوعَةٌ، لِأَنَّ جَلْبَ الْمَصْلَحَةِ، وَدَفْعَ الْمَفْسَدَةِ، عَرَفَهَا مِنْ عَرَفَهَا، وَجَهَلَهَا مِنْ جَهَلَهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* فَمِنْ أَرَادَ لِنَفْسِهِ النَّجَاةَ وَالْفَلَاحَ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَيَعْمَلُ بِهَا وَيُذْعَنُ لَهَا، وَلَا يَجْعَلَ لِلْهَوَىٰ عَلَيْهِ سُلْطَانًا، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَبْلُغُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ، وَأَكْثَرُ فَسَادِ النَّاسِ فِي هَذَا الْبَابِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جَرَاءِ اتِّبَاعِ الْهَوَىٰ، وَتَقْدِيمِ الْعَقْلِ عَلَى النَّقْلِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُ الْكَرِيمُ: وَلَقَدْ أُبْتُلِيَ بِالْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ، وَالطَّعْنِ فِي أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ: الْمَدْخَلِيُّ وَشِيعَتُهُ فِي «شَبَكَةِ السَّحَابِ» سَابِقًا وَغَيْرِهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَتَرَدِيدُهَا، وَنَشْرُهَا مِنْ غَيْرِ تَمْحِصٍ، وَلَا تَدْقِيقٍ، وَلَا سُؤَالٍ، بَلْ مِنْ غَيْرِ الرَّجُوعِ فِيهَا إِلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

* فَحَمَلَ الْمَدْخَلِيُّ وَشِيعَتُهُ: حَمَلَةً شَعَوَاءَ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ^(١)، وَهَذَا الصَّنِيعُ الْمُشِينُ لَهُ آثَارُهُ السَّيِّئَةُ الْكَبِيرَةُ فِي تَأْصِيلِ الْإِفْتِرَاقِ، وَإِذْكَاءِ الْعَدَاوَةِ

وَانظُرْ: «أَدَبُ الطَّلَبِ» لِلشُّوْكَانِيِّ (ص ١٨٨).

(١) قُلْتُ: وَلَا يُدْكَرُ الْآنَ مَعَ الْعُلَمَاءِ بَزْعُمِهِ إِلَّا الَّذِينَ وَافَقُوهُ عَلَى: «بِدْعَةِ الْإِزْجَاءِ»، وَأُصُولِهِ الْفَاسِدَةَ فِي «الْخَلِيجِ»، وَ«الْيَمَنِ»، وَ«الْمَدِينَةِ»، وَ«مَكَّةَ»، وَ«الْجَزَائِرِ»، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ.

وَلِلذَلِكَ عَمَزَ: «هَيْئَةُ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ»، وَ«اللَّجَنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْإِفْتَاءِ» فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ، وَغَيْرِهِمْ، بَلْ عَمَزَ قَدِيمًا، الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ وَغَيْرُهُمَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

* فَأَيُّ شَيْخٍ لَا يُوَافِقُهُ يُحَدِّثُ مَعَهُ فِتْنَةً، فَيَعْمِزُهُ مَرَّةً، وَيَطْعَنُ مَرَّةً، وَيُثْبِتِي عَلَى الَّذِي يُوَافِقُهُ حَتَّىٰ لَوْ كَانَ مِنْ جَهْلَةِ النَّاسِ، كَمَا يُثْبِتِي عَلَى كِتَابِ: «شَبَكَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَلِلذَلِكَ: فَإِنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ، لَمْ يَطْفُرْ بِسَيِّءٍ مِنْ تَحْقِيقِ الْغَايَاتِ، إِلَّا الْوُلُوجَ مِنْ جَمَاعَةٍ إِلَىٰ أُخْرَىٰ، وَمِنْ طَعْنٍ إِلَىٰ آخَرَ، وَمِنْ فِرْقَةٍ إِلَىٰ أُخْرَىٰ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

واستمرارها.

* وَنَجِدُ هَؤُلَاءِ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ دَاعِينَ لِتَوْحِيدِ الْكَلِمَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ،
وَإِثْتِلَافِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَهُمْ بِأَفْعَالِهِمْ هَذِهِ السَّيِّئَةَ يَنَاقِضُونَ أَقْوَالَهُمْ.

* وَلَوْ تَفَكَّرَ هَؤُلَاءِ بِخَطَرِ الْإِنْحِرَافِ فِي الدِّينِ، لَسَهَّلَ عَلَيْهِمُ الْإِنْفِيَادُ إِلَيْهِ،
وَهَانَ عَلَيْهِمُ الرُّجُوعُ عَنِ الْبَاطِلِ وَالْإِنْحِرَافِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَا لَا يَسَعُ الْمُسْلِمَ جَهْلُهُ» (ص ٣١): (وَإِنَّمَا
الْمَشْرُوعُ أَنْ يُجَاهِدَ نَفْسَهُ، وَيَصْرِفَهَا عَنِ الشُّبُهَاتِ وَالْوَسَاوِسِ، مُسْتَعِينًا بِطَاعَةِ اللَّهِ
تَعَالَى، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهِ، مُبْتَهَلًا إِلَيْهِ ﷻ، أَنْ يُثَبَّتَ قَلْبُهُ بِمَا شَاءَ سُبْحَانَهُ، فَهَذَا
إِنَّمَا يَحْمِلُ عَلَى اتِّبَاعِ الشَّرِّعِ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِهَدَاهُ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ هَذَا الْإِنْحِرَافُ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ»، فِي أَوْسَاطِ الْجُهَالِ فَقَطْ،
بَلْ وَقَعَ فِيهِ مِنَ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ الشَّهَادَاتِ الْمَاجِسْتِيرِ،
وَالدُّكْتُورَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا سِيَّمَا الْمُنْخَرِطِينَ فِي سِلْكِ: «الْإِرْجَاءِ»، وَ«التَّحَرُّبِ»،
وَ«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَلِلْعِلْمِ فَالْحَدَّادِيَّةُ: قَدْ نَبَغَتْ مِنْ قَدِيمٍ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ الْآنَ جَعَلُوا لَهُمْ مَنَهْجًا
عَقْلِيًّا حَدَّادِيًّا، وَهَذَا الْفِكْرُ الْحَدَّادِيُّ يَلْتَزِمُ بِهِ الْآنَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ»، وَ«شَيْعَتُهُ

الْحَدَّادِيَّةُ^(١) فِي الْبُلْدَانِ^(٢).

* وَلَقَدْ لَمَسَ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ، لَمَسَ الْيَدِ مَدَى خُطُورَةِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، وَشِيعَتِهِ فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّهَا تَعْمَلُ عَلَى تَهْمِيشِ الدِّينِ، وَالْإِنْصِرَافِ إِلَى الْإِنْحِرَافِ عَنْهُ، بِأَسَالِيبَ مُلْتَوِيَةٍ، تَحْتَ شِعَارَاتٍ وَمَقَالَاتٍ جَذَابِيَّةٍ خَبِيثَةٍ، تَجْذِبُ الشَّبَابَ بَعِيدًا عَنْ أُسَاسِيَّاتِ دِينِهِمْ، لِمُحَارَبَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمُصَالِحَةِ مَنْ شَاءَ مِنْ النَّاسِ تَنْفِيذًا لِمَارَبِهِمْ وَمَصَالِحِهِمْ^(٣) اللَّهُمَّ غَفِرًا.

* وَسُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى الْجَارِيَةُ: أَنَّ لِكُلِّ إِزْثٍ وَارِثًا، وَمُورَثًا: فَقَدْ انْحَرَطَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ مَعَ مَحْمُودِ الْحَدَّادِ الْمِصْرِيِّ، فَوَرِثَ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ» مِنْ: «مَحْمُودِ

(١) كَالْغَمَزِ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْهَمَزِ فِي طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالْهَجْرِ: «السَّحَابِيُّ الْبِدْعِيُّ»، وَالْبِرَاءَةُ: «السَّحَابِيُّ الْبِدْعِيُّ» لِلْمُسْلِمِينَ، وَالتَّرْكِيبُ: «السَّحَابِيُّ الْبِدْعِيُّ» لِلْمُتَعَالِمِينَ، وَ«الرُّدُودِ السَّحَابِيُّ»، الْفَوْضُويَّةُ وَغَيْرِ ذَلِكَ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(٢) وَهُؤُلَاءِ حَرَمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ مَعْرِفَةَ مَعَانِي الْكُتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَأَخَذُوا طَرِيقَةَ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالنَّدَامَةِ مِنْ «حَدَّادِيَّةٍ»، وَ«مُرْجِيَّةٍ»، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ النَّعَامَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
(٣) قُلْتُ: وَأَعْلَمُ أَنَّ أَيَّ جَمَاعَةٍ تَأْخُذُ دِينَهَا مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَتَرْجِعُ إِلَيْهِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَتَنْصِبُهُ لَهَا، وَهُوَ يَنْصِبُ نَفْسَهُ لَهَا، فَاعْلَمْ أَنَّهَا عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ، لِأَنَّ الدِّينَ لَا يُؤْخَذُ مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ، بَلِ الْجَادَّةُ فِي أَخْذِ الدِّينِ مِنْ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ فِي السُّنَّةِ - الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ - وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ كُلِّهِمْ، هَذَا هُوَ مِنْهَجُ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ.

(٤) وَانظُرْ إِلَى «شَبَكَةِ سَحَابٍ» الْمُخَطَّطَةِ الْمُخْتَلِطَةِ يَبِينُ لَكَ صِدْقَ مَا قُلْنَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الحداد» أفكاراً خبيثة^(١)! وورث «محمود الحداد» من «ربيع المدخلي» أفكاراً خبيثة!، بعدما عملاً مع الأتباع برهه من الزمن في الدعوة. وتأمل ما يتلفظه ربيع وشيعته في «شبكة سحاب» سابقاً من تأصيل الفكر الحدادي المقيت^(٢)، كل ذلك نتيجة مخالطة: «ربيع المدخلي» مع زميله: «محمود الحداد»، عندما كان نزيلاً في المدينة النبوية، بل ومخالطه للحدادية القدماء كقريد المالكي وغيره^(٣)، ولهم مع: «المدخلي»، دعوة منفردة عن علماء الحرمين من المتقدمين منهم، ومن المتأخرين.

* وقد ملئت في الآونة الأخيرة على فلتات لسانه الأفكار: «الحدادية» في كتبه، وأشرطته ونشراته، وقصده من وراء ذلك نصرته مذهبه الباطل من: الإزجاء وغيره، بل وممارسته للإزهاب الفكري، وقد تجاوز الإخافة، والترويع لاتباعه أيضاً إن هم خالفوه، وهذا فكر: «الحدادية» قديماً وحديثاً؛ فافهم لهذا.

(١) من تبديع: الحافظ النووي، والحافظ ابن حجر، والعلامة الشوكاني، والطعن في العلامة ابن باز، والعلامة ابن عثيمين، والعلامة الألباني، وغيبة العلماء، والطعن فيهم ك«هيئة كبار العلماء»، و«اللجنة الدائمة للإفتاء»، في بلد الحرمين، وغيرهم، اللهم غفراً.

(٢) قلت: وكل ذلك بسبب سوء تصرف: «ربيع الحدادي»، و«شيعته الحدادية» في دعوة الناس، التي يجب أن تكون بالأسلوب الشرعي الصحيح، والسير على منهاج الرسل والأنبياء الواضح الصريح.

(٣) قلت: فهو الذي يرافقه في الحضر والسفر، وله معهم لقاءات، بل المجالس العامة والخاصة، حتى رضع من ألبان: «الحدادية»، المسؤومة، وهذا واضح من كتبه وأشرطه، كما سوف يأتي ذكر ذلك بالأدلة.

*وَهُؤُلَاءِ الْحَدَّادِيَّةُ: (١) مِمَّنْ زَاغَتْ قُلُوبُهُمْ عَنِ الْحَقِّ، وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ، فَسَلَكُوا طَرِيقَ الْجَهْلِ وَالضَّلَالِ مَعًا، حَيْثُ تَمَرَّدُوا عَلَى الْحَقِّ، وَخَرَجُوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَشَقُّوا عَصَا الطَّاعَةِ، وَاخْتَلَفَتْ كَلِمَاتُهُمْ فِي صُنُوفِ الضَّلَالِ، وَأَشَاعُوا وَأَذَاعُوا سُوءَ الْقَوْلِ، وَأَبْشَعَ الْأَقْوَالِ فِي عُلَمَاءِ السَّلَفِيَّةِ وَطَلَبَةِ السَّلَفِيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَمِنْ مِثْلِ هَؤُلَاءِ لَا يُسْمَعُ النَّدَاءُ، وَفِيهِمْ لَا تُجْدِي النَّصَائِحُ عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْقَائِلِ:

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا

وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي

وَلَوْ نَارًا نَفَخْتَ بِهَا أَضَاءَتْ

وَلَكِنْ أَنْتَ تَنْضِخُ فِي رَمَادٍ

(١) وَمَعَ رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ، مُحَمَّدُ الْحَدَّادِ الْمِصْرِيُّ بِرِافِقَتِهِ، وَيُشَجِّعُهُ بِالرُّدُودِ عَلَى عُلَمَاءِ أَهْلِ السَّنَةِ، كَمَا شَجَّعَ: «رَبِيعٌ، مُحَمَّدًا» بَأَن يَرُدَّ عَلَى الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ؛ لِأَن يَزْعُمَ رَبِيعٌ الْمَدْحَلِيُّ أَنَّ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ «يَلِينُ مَعَ أَهْلِ الْبِدْعِ!»؛ بَلْ شَجَّعَهُ إِلَى غَيْرِهِ، كَمَا هُوَ يُشَجِّعُ الْجَهْلَةَ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا، بِعَمْرِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ. * ثُمَّ اخْتَلَفَ رَبِيعٌ مَعَ الْحَدَّادِيَّةِ الْأُولَى: كَعَادَتِهِ مَعَ أَيِّ جَمَاعَةٍ، وَدَارَتْ حَرْبٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَبَرَأَ نَفْسَهُ مِنْ: «الْحَدَّادِيَّةِ الْأُولَى»، وَرَمَاهَا بِغَيْرِهِ كَعَادَتِهِ إِذَا اخْتَلَفَ مَعَ جَمَاعَةٍ، وَأَلْصَقَ الْفِتْنَةَ فِيهِمْ، وَأَتَّهَمَ أَهْلَ فِتْنٍ، وَخَرَجَ نَفْسَهُ مِنْهَا كَعَادَتِهِ، لَكِنْ: «الْحَدَّادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ» لَصِقَتْ بِهِ لَا تَنْفَكُ عَنْهُ، لَكِنْ بَعْدَ مَاذَا يَا رَبِيعُ بَعْدَ أَنْ رَضَعْتَ مِنْ أَلْبَانِهَا؟ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَانظُرْ كِتَابِي: «تَارِيخُ رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ» فَإِنَّهُ مُهِمٌّ فِي ذَلِكَ.

* وَعَلَى مِثْلِ مَوَاقِفِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ السَّلَفِيِّينَ، وَطَلَبْتَهُمُ الصَّادِقِينَ، يَنْطَبِقُ قَوْلُ

الْقَائِلِ:

فَمَنْزِلَةُ السَّفِيهِ مِنَ الْفَقِيهِ

كَمَنْزِلَةِ الْفَقِيهِ مِنَ السَّفِيهِ

فَهَذَا زَاهِدٌ فِي حَقِّ هَذَا

وَهَذَا فِيهِ أَزْهَدُ مِنْهُ فِيهِ

قُلْتُ: وَقَدْ تَصَدَّقْتُ لِتَفْنِيدِ أَفْكَارِهِمُ الضَّالَّةِ الْغَالِيَةِ^(١) الْعُلَمَاءِ السَّلَفِيِّونَ، وَذَلِكَ

بِمُؤَلَّفَاتِهِمُ النَّافِعَةِ، وَحُجَجِهِمُ الدَّامِغَةِ، حَتَّى انْكَشَفَ عَوَارِ: «الْحَدَّادِيَّة»، وَمَنْ

تَابَعَهُمْ^(٢)، وَاتَّصَحَ لِلنَّاسِ خُبْرُهُمْ، وَسُوءُ نَوَايَاهُمْ، وَحِقْدُهُمُ الدَّفِينِ عَلَى كُلِّ مَنْ

سَلَكَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿فَكُبِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٩٤].

بُعْدًا لِمَنْ رَامَ الْفَسَادَ وَطَغَى

وَجَانَبَ الْحَقِّ وَآيَاتِ الْهُدَى

لَا يُبْعِدُ الرَّحْمَنُ إِلَّا مَنْ عَصَى^(٣)

(١) قُلْتُ: وَبَعْدَ ذَلِكَ الْغُلُوِّ مِنْ: «رَبِيعِ الْحَدَّادِيِّ» تَلَيَّنَهُ بِالْإِنْعِمَاسِ مَعَ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَنَصَحْتَهُمْ كَمَا زَعَمَ، وَتَحْوِيلِهِ

الْمَنْهَجَ السَّلَفِيَّ، إِلَى مَنْهَجِ مُمَيِّعٍ، وَتَعْرِيرِهِ بِالسَّبَابِ السُّدَجِ لِيُنْشَرُوا هَذَا الْمَنْهَجَ - كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ -

بِدُونِ أَنْ يُحَقِّقُوا الدَّعْوَةَ الْحَقَّ فِتْيَالًا، وَلَا قِطْمِيرًا، لِدُخُولِهِمْ مِنْ غَيْرِ بَابِهَا الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) قُلْتُ: وَمَا نَرَى الْآنَ فِي «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ» مِنْ خِلَافِيَّاتٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَكِتَابَاتٍ سَيِّئَةٍ، لَهُوَ أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَى فَشْلِ

دَعْوَةِ: «رَبِيعِ الْحَدَّادِيِّ»، وَ«أَتْبَاعِهِ الْحَدَّادِيَّةِ».

(٣) انظُر: «تَارِيخَ الطَّبْرِيِّ» (ج ٣ ص ٣٥٦).

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَطْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٥٦٩): (إِنَّ هَذِهِ الْفِتْنَةَ

وَالْأَهْوَاءَ قَدْ فَضَحَتْ خَلْقًا كَثِيرًا، وَكَشَفَتْ أَسْتَارَهُمْ عَنْ أَحْوَالِ قَبِيحَةٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَوْقِفَةِ» (ص ٦٠): (فَمِنْهُمْ: مَنْ يُفْتَضَحُ فِي

حَيَاتِهِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يُفْتَضَحُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَنَسَأَلَ اللَّهَ السِّرَّ وَالْعَفْوَ).^(١) اهـ

* لِذَلِكَ يَا رَبِيعُ: لَا تَرْمِي غَيْرَكَ بِالْعُيُوبِ، وَأَنْتَ بِهَا مِنَ الْمُتَلَبِّسِينَ، فَتَصِفُ

الْأَبْرِيَاءَ نَبْزًا، وَطَعْنَا مِمَّا لَيْسَتْ فِيهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْوَصْفِ.

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ

وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي بِأَخِيهِ

قَالَ الْعَلَّامَةُ اللَّكْنَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّفْعِ وَالتَّكْمِيلِ» (ص ٦٧): (يُشْتَرَطُ فِي

الْجَارِحِ وَالْمُعَدَّلِ: الْعِلْمُ، وَالتَّقْوَى، وَالْوَرَعُ، وَالصِّدْقُ، وَالتَّجَنُّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ^(٢)،

وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْجَرْحِ، وَالتَّعْدِيلِ، وَالتَّزْكِيَّةِ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ: لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْجَرْحُ،

وَلَا التَّزْكِيَّةُ^(٣)). اهـ

(١) قُلْتُ: وَسِنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ أَلَّا يَسْتُرَ عَلَيَّ مِثْلَ هَؤُلَاءِ: «الْحَدَّادِيَّةُ»، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَلَيْنَا.

(٢) قُلْتُ: وَلِصُعُوبَةِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، عَظُمَ الْخَطَرُ فِي الْكَلَامِ فِي النَّاسِ.

(٣) فَرِيعُ الْمَدْخَلِيِّ هَذَا الْآنَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَيُّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ تَكَلَّمَ فِي عَبْدٍ رَقِيقٍ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ

الْخِذْلَانِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الْإِقْتِرَاحِ» (ص ٣٣٠): (أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ^(١))، وَقَفَّ عَلَى شَعِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: الْمُحَدِّثُونَ، وَالْحُكَّامُ^(٢). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نُزْهَةِ النَّظَرِ» (ص ٧٣): (وَلِيَحْذَرَ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ... وَإِنْ جَرَحَ بِغَيْرِ تَحَرُّزٍ أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بَرِيٍّ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمَيْسَمٍ سُوءٍ: يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا^(٣))، وَالْأَفَةُ تَدْخُلُ فِي هَذَا: تَارَةٌ مِنَ الْهَوَى، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدُ، وَتَارَةٌ مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي الْعَقَائِدِ^(٤). اهـ.

قُلْتُ: لِدَلِيلِكَ لَا يَتَصَدَّى لِبَيَانِ حَالِ النَّاسِ مِنَ الْجَرَحِ إِلَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ مِنْ ذَوِي الْعِلْمِ، وَالْخِبْرَةِ وَالْبَصِيرَةِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، وَالْمَعْرُوفِينَ بِعَدَمِ تَسْرُعِهِمْ، وَإِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ جُرْأًا وَعَشْوَانِيًّا دُونَ تَثَبُّتٍ، أَوْ أَدَلَّةٍ وَاصِحَّةٍ، لِأَنَّهُ لَوْحِظَ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثْرَةُ النَّاقِدِينَ لِلرِّجَالِ بِغَيْرِ بَصِيرَةٍ، وَلَا عِلْمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ١٧): (وَالرَّفْقُ

(١) رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ، وَشَيْعَتُهُ: الْآنَ عَلَى حُفْرَةٍ مِنْ حُفْرِ النَّارِ؛ لَطَعْنِهِمْ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.
(٢) فَالسُّوءُ الَّذِي تَلَفَّظَ بِهِ: الْمَدْخَلِيُّ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.
(٣) وَطَعَنَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، بِسَبَبِ فَسَادِ عَقِيدَتِهِ فِي: «الْإِرْجَاءِ»، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدُ، وَالْهَوَى، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

سَبِيلُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

* وَلِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ بِالْمَعْرُوفِ!، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَيْرُ

مُنْكَرٍ! (أهـ)

* وَقَدْ تَوَسَّعَ الْمَدْخَلِيُّ: فِي مَقَالَاتِهِ السِّيَرَةِ الْمُشِينَةِ، ذَكَرَ فِيهَا مُقَدِّمَاتٍ فِي

التَّعَرُّضِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَبَيَّنَ فِيهَا مَحَاضِيرَ، وَأَلْفَاظًا سَيِّئَةً لِلْغَايَةِ، وَتَوَسَّعَ فِيهَا، حَيْثُ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا الضَّلَالُ الْمُبِينُ.

* وَكَانَ اللَّائِقُ بِهِ، بَلِ الْمُتَعَيِّنُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ مَا قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ

مُؤَافِقٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، بَدَلًا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ أَلْفَاظَ رُؤُوسِ الضَّلَالَةِ مِنَ الْفِرَاقِ الضَّالَّةِ^(١)، الَّتِي أَطْلَقُوهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

* وَاعْلَمْ أَنَّ الْعِصْمَةَ وَالنَّجَاةَ بِالْوُقُوفِ مَعَ الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى

الْأَشْخَاصِ الْمُؤَافِقَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَثَمَةِ الدِّينِ، فَهِيَ الْكَفِيلَةُ بِكُلِّ هُدًى وَبَيَانٍ، وَالْعَاصِمَةُ مِنْ كُلِّ خَطَأٍ، أَوْ زَلٍّ.

* وَأَمَّا الْأَلْفَاظُ: الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ، وَكَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكِتَابِ

وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَثَمَةِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ تَعْلِيْقَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَيْهَا يَجْرُؤُ إِلَى مَنَهْجٍ بَاطِلٍ، وَيَتَوَلَّدُ مِنَ الشَّرِّ بِسَبَبِهَا عَلَى الَّذِي أَطْلَقَهَا، وَالَّذِي اتَّبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

(١) وَالَّتِي لَا مَجَالَ فِيهَا؛ لِأَنَّ يُعَدَّرُ مَنْ أَطْلَقَهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَيَحْمَلُ وَزْرَهُ، وَوِزْرٌ مَنِ اتَّبَعَهُ عَلَى هَذِهِ الْأَلْفَافِ الْبِدْعِيَّةِ.
 قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِمَّنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ
 بِغَيْرِ عِلْمٍ إِلَّا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

قَالَ الْإِمَامُ مُجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص ٤٢١) عَنِ الْآيَةِ: (حَمَلَهُمْ
 ذُنُوبَ أَنْفُسِهِمْ، وَذُنُوبَ مَنْ أَطَاعَهُمْ، وَلَا يُخَفِّفُ ذَلِكَ عَمَّنْ أَطَاعَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ
 شَيْئًا).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ
 الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ
 كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا).^(١)
 وَقَدْ بَوَّبَ الْحَافِظُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»؛ بَابُ: إِثْمٌ مَنْ دَعَا إِلَى
 ضَلَالَةٍ، أَوْ سَنَ سُنَّةٍ سَيِّئَةٍ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾
 [النحل: ٢٥].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ١٣ ص ٣٠٢): (وَوَجْهُ
 التَّحْذِيرِ أَنَّ الَّذِي يُحْدِثُ الْبِدْعَةَ قَدْ يَتَهَاوَنُ بِهَا لِخَفَةِ أَمْرِهَا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَلَا يَشْعُرُ
 بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمُنْفَسَدَةِ، وَهُوَ أَنْ يَلْحَقَهُ إِثْمٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، وَلَوْ لَمْ
 يَكُنْ هُوَ عَمِلَ بِهَا، لَا لِكَوْنِهِ كَانَ الْأَصْلُ فِي إِحْدَاثِهَا). اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٣٠١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣٤٣).

* فَمَنْ أَحْدَثَ فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَشَرَعَ فِيهِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ، وَقَلَّدَهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُضَاعَفُ عَلَيْهِ الْإِثْمُ وَالْوِزْرُ جَزَاءً وَفَاقًا، لِأَنَّ ضَرَرَهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى نَفْسِهِ فَحَسَبُ، بَلْ تَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ تَبِعَهُ عَلَى ضَلَالَتِهِ، وَقَلَّدَهُ فِي بَدْعَتِهِ: فَحَمَلَ وَزْرَهُ وَمِثْلَ أَوْزَارِ أَتْبَاعِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا، الْأَمْرُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ مُضَاعَفَةُ الْعُقُوبَةِ، فَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ، ضَالٌّ فِي نَفْسِهِ بِمَا أَحْدَثَهُ مِنْ بَدْعٍ جَعَلَهَا شَرْعًا وَدِينًا زَائِدًا عَلَى شَرْعِ اللَّهِ، وَمُضِلٌّ لِغَيْرِهِ مِنْ ضِعَافِ الْإِيمَانِ، وَقَدْ جَاءَ فِي ذَلِكَ: وَعَيْدٌ شَدِيدٌ يُنذِرُ بِسُوءِ الْعَاقِبَةِ.^(١)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ).^(٢)

* وَهَذَا نَصٌّ يَدُلُّ بِمَنْطُوقِهِ عَلَى عَظَمِ وَزْرِ كُلِّ مَنْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ أَدْخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى مَا لَيْسَ مِنْهُ بِأَيِّ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَلِذَلِكَ: فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ الْأَوَّلَ يَحْمِلُ وَزْرَ كُلِّ جَرِيمَةٍ قَتَلَ تَقَعُ بَيْنَ بَنِي آدَمَ؛ لِأَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ جَرِيمَةَ الْقَتْلِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.^(٣)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّالٍ رحمته الله فِي «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ٨ ص ٤٩٧):
(وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا» يَعْنِي: إِثْمًا؛

(١) انظر: «تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار» للسَّخَمِيِّ (ص ١٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٦ ص ٣٦٤)، ومسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٣٠٣).

(٣) وانظر: «المعلم» للمازري (ج ٢ ص ٢٥٠)، و«إكمال المعلم» للقاضي عياض (ج ٥ ص ٤٧٨).

لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ، فَاسْتَنَّ بِهِ الْقَاتِلُونَ بَعْدَهُ، وَهَذَا نَظِيرُ قَوْلِهِ ﷺ «وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١١ ص ١٦٦): (قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ»، الْكِفْلُ، بِكَسْرِ الْكَافِ، الْجُزْءُ وَالنَّصِيبُ، وَقَالَ الْخَلِيلُ: هُوَ الضَّعْفُ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ: مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مَنْ ابْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ كُلِّ مَنْ اقْتَدَى بِهِ فِي ذَلِكَ الْعَمَلِ مِثْلَ عَمَلِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

* مِثْلُهُ مَنْ ابْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ كُلِّ مَنْ يَعْمَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً»،

وَلِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»، وَلِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى هُدًى، وَمَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى ضَلَالَةٍ». اهـ

وَقَالَ الْعَلَمَةُ الْأَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِكْمَالِ إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» (ج ٦ ص ١١٣): (وَالْحَدِيثُ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ: فِي أَنَّ مَنْ ابْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ). اهـ

قُلْتُ: لِأَنَّ الْفَاعِلَ لَمَّا سَنَّ، وَتَسَبَّبَ فِي الشَّرِّ كَانَ ذَلِكَ كَفَعْلِهِ. ^(١)

(١) وَأَنْظَرُ: «مُكْمَلِ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ» لِلْسَّنُوسِيِّ (ج ٦ ص ١١٣).

(٢) قُلْتُ: وَالْقَتْلُ فِي النَّاسِ صَارَ عَلَى وَجْهِ التَّعْلِيمِ أَخَذَهُ الْوَاحِدُ عَنِ الْوَاحِدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ.

* وَهَكَذَا التَّعْلِيمُ فِي الضَّلَالَةِ وَالْبِدْعِ وَالْمَعَاصِي يَكُونُ عَلَى الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي عَلَّمَهُمُ الشَّرَّ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُنْفِهِم» (ج ٥ ص ٤٠): (قَوْلُهُ: «لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ»؛ نَصٌّ عَلَيَّ تَعْلِيلِ ذَلِكَ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ أَوَّلَ مَنْ قُتِلَ كَانَ قَتْلُهُ ذَلِكَ تَنْبِيْهَا لِمَنْ أَتَى بَعْدَهُ وَتَعْلِيمًا لَهُ، فَمَنْ قَتَلَ كَأَنَّهُ اقْتَدَى بِهِ فِي ذَلِكَ، فَكَانَ عَلَيْهِ مِنْ وَزْرِهِ، وَهَذَا جَارٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ). اهـ

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا).^(١)

* وَهَذِهِ النُّصُوصُ تَدُلُّ بِمَنْطُوقِهَا عَلَيَّ عِظَمِ وَزْرِ كُلِّ مَنْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ أَدْخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ بِأَيِّ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ... وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ، أَوْ جَاهِلٍ، أَوْ مُمَيِّعٍ، أَوْ حِزْبِيٍّ قَدْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ ﷺ، وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَتَحَمَّلُ وَزْرَ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي يَوْمِ يَتَبَرَّأُ الْمَتَّبِعُ مِنَ التَّابِعِ، وَيَدْعُو عَلَيْهِ بِالْوَيْلِ وَالشُّبُورِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ﴿[البقرة: ١٦٦-١٦٧].

* ثُمَّ يَأْخُذُ ذَلِكَ الشَّرَّ الْأَتْبَاعُ فِي التَّعْلِيمِ فَيَأْخُذُهُ الْوَاحِدُ عَنِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يَنْتَشِرُ الشَّرُّ فِي الْأَتْبَاعِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَالشُّرُورُ الَّتِي انْتَشَرَتْ فِي الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَكْبَرُ دَلِيلٍ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَأَنْظُرْ: «إِكْمَالُ إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» لِلأَبِيِّ (ج ٦ ص ١١٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٧٠٤).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ﴾ [فَصَّلَتْ: ٢٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ [عَافِرٌ: ٤٧ وَ ٤٨].

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (بَلَّغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤَثِّرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْلِيكَ جُهَاكُمُ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا).^(١)

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «بَيَانِ فَضْلِ عِلْمِ السَّلَفِ عَلَى عِلْمِ الْخَلْفِ» (ص ٥٣): (وَمِنْ عِلَامَاتِ ذَلِكَ - يَعْنِي: الْجَهْلُ - عَدَمُ قَبُولِ الْحَقِّ وَالِانْقِيَادِ إِلَيْهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى مَنْ يَقُولُ الْحَقَّ خُصُوصًا، إِنْ كَانَ دُونَهُمْ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ، وَالِإِصْرَارُ عَلَى الْبَاطِلِ خَشِيَّةَ تَفَرُّقِ قُلُوبِ النَّاسِ عَنْهُمْ). اهـ

* فَمِنْ أَرَادَ فَهَمَّ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَجَبَ عَلَيْهِ تَصْحِيحُ دَعْوَتِهِ... وَلَا يَتَأْتَى تَصْحِيحُهَا إِلَّا بِعَرَضِهَا عَلَى أَفْوَاهِ الشُّيُوخِ الضَّابِطِينَ الرَّبَّانِيِّينَ، وَمَتَى اسْتَنكَفَ عَنْ ذَلِكَ اسْتِكْبَارًا، وَاعْتِدَادًا بِالنَّفْسِ؛ فَقَدْ وَقَعَ فِي الْخَطَأِ لَا مَحَالَةَ،

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٦ ص ٢٦١٠).

وَمِنْ هُنَا لِحَقُّهُ الْإِثْمُ.

وَاعْلَمْ أَخِي الْمُسْلِمِ الْكَرِيمِ: أَنَّ السُّنِّيَّ لَا يَقُولُ حَتَّى يَقُولَ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ

ﷺ، وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ.

الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ

قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أَوْلُو الْعِرْفَانِ^(١)

وَاعْلَمْ أَخِي الْمُسْلِمِ الْكَرِيمِ: أَنَّ الْبِدْعِيَّ جَعَلَ دِينَهُ مَا قَالَ عَقْلُهُ وَرَأْيُهُ، فَلَا

يُبَالِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ أَهْوَ حَقٌّ، أَمْ بَاطِلٌ.

قُلْتُ: وَبَعْضُ^(٢) مَنْ تَمَكَّنَ الْجَهْلُ وَالتَّعَصُّبُ وَالهَوَى مِنْهُ: يُعَظِّمُ هَذِهِ الْأَلْفَازَ

الْبِدْعِيَّةَ الَّتِي أَطْلَقَهَا رُؤُوسُ الضَّلَالَةِ، بَلْ وَالْقَوَاعِدُ الْبِدْعِيَّةُ، وَيَغْضَبُ لَهَا إِذَا بَيْنَ مَا

فِيهَا مِنْ خَطَأٍ، أَوْ زَلَلٍ.

* وَالْوَاجِبُ عَلَيَّ هَؤُلَاءِ أَنْ يَجْعَلُوا مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

أَصْلًا فِي جَمِيعِ أُمُورِ الدِّينِ، ثُمَّ يَرُدُّوهُمَا مَا تَكَلَّمَ فِيهِ الرُّؤُوسُ إِلَى ذَلِكَ، ثُمَّ يَبِينُوا مَا

فِي هَذِهِ الْأَلْفَازِ مِنْ مُوَافَقَةٍ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَتُقْبَلُ، أَوْ مَا فِيهَا مِنْ مُخَالَفَةٍ لِلْكِتَابِ

وَالسُّنَّةِ فَتُرَدُّ، فَهَذَا هُوَ طَرِيقُ الْعِلْمِ.

قُلْتُ: وَالْأَلْفَازُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الثَّابِتَةِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ

السَّلَفِ يَجِبُ إِثْبَاتُهَا، وَالْأَلْفَازُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الْمُنْفِيَّةِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

١ «الْقَصِيدَةُ النَّوْبِيَّةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٢٢٦).

٢ كـ «أَتْبَاعِ رَبِيعٍ»، فِي «شَبَكَةِ سَحَابِ» الْحَزْبِيَّةِ سَابِقًا، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

يَجِبُ نَفْيُهَا. فَهَذَا طَرِيقُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الرُّدُودِ عَلَى الْأَشْخَاصِ.

* وَمَنْ تَأَمَّلَ فِي تَارِيخِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ وَجَدَ أَنَّ مَنَهِجَ رُؤُوسِ الصَّلَاةِ الْإِتْيَانُ بِاللَّفَاطِ بِدُعِيَّةٍ، لَيْسَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يُطْلَقُونَهَا عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ^(١)... لِيَتَوَصَّلُوا بِهَا إِلَى إِبْطَالِ مَنَهِجِ أَهْلِ الْأَثَرِ^(٢)، فَافْطَنْ لِهَذَا.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَفِيعِيَّةُ: فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ حَشَوِيَّةً يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُشَبَّهَةً، وَعَلَامَةُ الْقَدْرِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ مُجْبِرَةً، وَعَلَامَةُ الْمَرْجِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُخَالَفَةً وَتُقْصَانِيَّةً، وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ نَاصِبَةً، وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ: إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ).^(٣)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٠٥): (وَكُلُّ

ذَلِكَ عَصَبِيَّةٌ، وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ: وَهُوَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ). اهـ

(١) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْمُجْمَلَةُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ سَبَبٌ لظُهُورِ الْبِدْعِ وَأَهْلِهَا.

* وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْبِدْعِيَّةُ: الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ، وَالَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكِتَابِ، وَلَا مِنَ السُّنَّةِ، وَمَنَهِجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.. فَهَذِهِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يُوَافِقَ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَعَلَهَا أَيْمٌ عَلَى ذَلِكَ، وَضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا.

(٢) قُلْتُ: وَعَلَامَةُ الْمَرْجِيَّةِ أَيْضًا تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ بِ«الْخَوَارِجِ»، وَ«الْحَدَائِدِيَّةِ»، يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الدَّعْوَةِ الْأَثَرِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَائِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٧٩)، وَالصَّابُونِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ٣٠٥)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَثْمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٠٥): (أَنَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْبِدْعِ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَقَّبُوا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ سَلَكُوا مَعَهُمْ مَسَلَكَ الْمُشْرِكِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِيهِ: فَسَمَّاهُ بَعْضُهُمْ سَاحِرًا، وَبَعْضُهُمْ كَاهِنًا، وَبَعْضُهُمْ شَاعِرًا، وَبَعْضُهُمْ مَجْنُونًا، وَبَعْضُهُمْ مَفْتُونًا، وَبَعْضُهُمْ مُفْتَرِيًا مُخْتَلِفًا كَذَّابًا، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ بَعِيدًا بَرِيئًا، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا رَسُولًا مُصْطَفَى نَبِيًّا، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٨]. اهـ

* وَكَذَلِكَ الْمُتَبَدِّعَةُ خَذَلَهُمُ اللَّهُ: اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِي جُمْلَةِ أَحْبَارِهِ، وَنَقَلَتْ آثَارَهُ، وَرَوَاةَ أَحَادِيثِهِ، الْمُقْتَدِينَ بِسُنَّتِهِ، فَسَمَّاهُمْ بَعْضُهُمْ: «حَشَوِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «مُشَبِّهَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «نَابِتَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «نَاصِبَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «جَبْرِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «بَاطِنِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «حَدَّادِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «رَافِضِيَّةً»!.

* وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ: عِصَامَةٌ^(١) مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ: بَرِيَّةٌ، نَقِيَّةٌ، زَكِيَّةٌ تَقِيَّةٌ، وَكَيْسُوا إِلَّا أَهْلَ السُّنَّةِ الْمُضِيَّةِ، وَالسِّيَرَةِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالسُّبُلِ السَّوِيَّةِ، وَالْحُجَجِ الْبَالِغَةِ الْقَوِيَّةِ، قَدْ وَفَّقَهُمُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ لِاتِّبَاعِ كِتَابِهِ، وَوَحْيِهِ وَخِطَابِهِ، وَالِاقْتِدَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ فِي أَحْبَارِهِ، الَّتِي أَمَرَ فِيهَا أُمَّتَهُ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَزَجَرَهُمْ فِيهَا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْهَا، وَأَعَانَهُمْ عَلَى التَّمَسُّكِ بِسِيرَتِهِ، وَالِإِهْتِدَاءِ بِمُلَازِمَةِ سُنَّتِهِ، وَشَرَحَ

(١) وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ عِصَامَةٌ مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ الَّتِي رَمَاهَا بِهَا: «رَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ»، وَمَنْ قَلَّدَهُ مِنْ الْمُتَعَصِّبِينَ لَهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

صُدُّوهُمْ لِمَحَبَّتِهِ، وَمَحَبَّةَ أُمَّةٍ شَرِيعَتِهِ، وَعُلَمَاءِ أُمَّتِهِ. (١)

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦):
 (وَقَدْ أَحَدَتْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ: أَسْمَاءٌ شَنِيعَةٌ قَبِيحَةٌ؛ فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ
 السُّنَّةِ يُرِيدُونَ: بِذَلِكَ عِيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ
 السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ). اهـ

قُلْتُ: فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ هَذَا عَهْدَ إِلَى أُسْلُوبٍ خَطِيرٍ قَدْ يَرُوجُ عَلَى ضِعَافِ
 الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ
 وَالسُّنَّةِ فَشَوَّهَهَا، وَعَلَّقَ عَلَيْهَا تَعْلِيقَاتٍ خَبِيثَةً بِدْعِيَّةً فِي مَقَالَاتِهِ عَلَى طَرِيقَةِ:
 «مَذْهَبِ الْمُرْجِيَّةِ».

* وَحَشَاهَا بِسُومِهِ، وَعِصَارَةَ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقْدَهُ الدِّفِينِ،
 فَوَصَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِتِلْكَ الْأَلْقَابِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي هُوَ أَحَقُّ بِهَا فِي الْوَاقِعِ.
 * بَلْ يَرَى سُوءَ عَمَلِهِ هَذَا حَسَنًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٠ ص ٩): (الْمُبْتَدِعُ
 الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يَشْرَعَهُ اللهُ تَعَالَى وَلَا رَسُولُهُ ﷺ قَدْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَأَهُ
 حَسَنًا، فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا. لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ لِيَتُوبَ
 مِنْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا مَأْمُورًا بِهِ أَمْرًا إِجْبَابًا، أَوْ اسْتِحْبَابًا لِيَتُوبَ وَيَنْفَعَلَهُ، فَمَا دَامَ

(١) وَأَنْظَرُ: «عَقِيدَةَ السَّلَفِ» لِلصَّابُونِيِّ (ص ٣٠٥).

رَى فِعْلُهُ حَسَنًا، وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا يُتَوَّبُ). اهـ
 قُلْتُ: فَالْبِدْعُ خَطِيرَةٌ، وَعَلَيْهَا الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ، وَإِذَا كَثُرَتْ فَإِنَّهَا تُغَطِّي الْقَلْبَ،
 تُغْلَفُهُ، وَيُخْتَمُ عَلَيْهِ^(١)، فَلَمْ يَعُدْ يَعْرِفُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ^(٢)؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَأَلَا بَلْ
 رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المُطَفِّفِينَ: ١٤].

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ: «رَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ» الْغَالِي سَوَاتِينِ فِي رَمِيهِ أَهْلِ
 السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِالْأَلْفَاظِ الشَّيْعَةِ:

الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسَلَكَ أَهْلِ الشَّرْكِ فِي رَمِيهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ
 تِلْكَ الْمَعَائِبِ..

(١) وَرَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ: وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَمِيهِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَعَبَّرَهَا، بِسَبَبِ بَطَانَةِ السُّوءِ الَّذِينَ
 يَزُورُونَ فِي بَيْتِهِ، أَوْ يَتَّصِلُونَ بِهِ لِلتَّشْوِيشِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَأَحْبَبَهُمْ لِذَلِكَ، وَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْمَكْرِ، وَاللَّهُ
 الْمُسْتَعَانُ.

فَانظُرْ رَحِمَكَ اللَّهُ: كَيْفَ بَلَغَ بِهِ حُبَّهُ لَهُؤْلَاءِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَبَعْضُهُ لِّلْسُنِّيَّةِ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِذَلِكَ، بَلْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ
 مَوَاضِعِهِ دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَيَعْتَدِرُ لِأَخْطَائِهِمْ، وَلَا عَرَابَةَ فَقَدْ بَهَّرَ جَوَا عَلَيْهِ بِمَا يُزَيِّنُونَهُ وَيُظْهِرُونَهُ عَنْ كَوْنِهِمْ يَقُومُونَ
 بِالِدَّعْوَةِ السَّلْفِيَّةِ! وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنِ الْمَنْهَجِ السَّلْفِيِّ الصَّحِيحِ، وَلَكِنَّهُمْ بِمَكْرِهِمْ وَدَهَائِهِمْ اسْتَطَاعُوا أَنْ
 يُدْخِلُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، وَأَنْ يَقْنَعُوهُ بِهَا، وَأَمْثَالُهُ مِمَّنْ قَلْدُوهُ مِمَّنْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فُرْقَانٌ يُمَيِّزُونَ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ،
 وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْخَطِ وَالصَّوَابِ، فَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) قُلْتُ: وَالْبِدْعَةُ أَشَدُّ خُطُورَةً مِنَ الْمَعْصِيَةِ فَتَنَّبَهُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِسْتِقَامَةِ» (ج ١ ص ٤٦٦): (فَهَذِهِ الذُّنُوبُ مَعَ صِحَّةِ التَّوْحِيدِ، خَيْرٌ مِنْ
 فَسَادِ التَّوْحِيدِ مَعَ عَدَمِ هَذِهِ الذُّنُوبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ٢٧): (وَأَتَّبَاعُ الْأَهْوَاءِ فِي الدِّيَانَاتِ أَعْظَمُ مِنْ
 أَتَّبَاعِ الْأَهْوَاءِ فِي الشَّهَوَاتِ). اهـ

الثَّانِيَةُ: وَسَلِّكَ مَسَلِّكَ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي رَمِيهِمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ بَرِيئُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

* فَقَدْ أَحَدَتْ: «رَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ»، الْمُبْتَدِعُ أَسْمَاءَ شَنِيعَةٍ قَبِيحَةٍ فَسَمَّى بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عِيَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ اتِّبَاعِهِ الْمُرْجِئَةِ الْجَهْلَةَ.

* فَرَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ: تَشَبَّهَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ الْمَعَائِبِ الَّتِي إِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِمْ رُدَّتْ عَلَيْهِ.

* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ

فِيهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ^(١) لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ^(٢) عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَذْعَةَ الْخَبَالِ^(٣) حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ).^(٤)

(١) أَيَّ يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يَعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خَصْمَهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَيُّ ضِدِّهِ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَيُصِرُّ عَلَيْهِ.

(٢) أَيُّ: يُتْرَكُ وَيَنْتَهَى عَنْ مُخَاصَمَتِهِ.

(٣) رَذْعَةُ الْخَبَالِ: هِيَ طِينٌ وَوَحْلٌ كَثِيرٌ.. عِصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

انظر: «عَوْنُ الْمُعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٤٧): (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَى أَحَدٍ؛ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحِقٌّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦): (وَقَدْ أَحَدَتْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ وَالْخِلَافِ: أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ).^(١) اهـ

وَفِي الْخِتَامِ أَقُولُ:

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «اِخْتِلَافٍ فِي اللَّفْظِ وَالرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُسَبِّهِةِ» (ص ١٣): (وَسَيُوَافِقُ قَوْلِي هَذَا مِنَ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلًا مُنْقَادًا سَمِعَ قَوْمًا يَقُولُونَ، فَقَالَ كَمَا قَالُوا، فَهُوَ لَا يَرَعُوِي وَلَا يَرْجِعُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدِ الْأَمْرَ بِنَظَرٍ فَيَرْجِعُ عَنْهُ بِنَظَرٍ!).

وَرَجُلًا تَطْمَحُ بِهِ عِزَّةَ الرِّيَاسَةِ، وَطَاعَةَ الْإِخْوَانِ، وَحُبَّ الشَّهْوَةِ، فَلَيْسَ يَرُدُّ

(ج ٢ ص ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٨٢)، وَفِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ عَمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سُنْدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ٣ ص ١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

(١) وَالْمَدْخَلِيُّ هَذَا: هَلْ يَرْضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؟، وَهَلْ يَرْضَى أَنْ يُلَطَّحَ عَرْضُهُ؟، وَأَنْ يُتَكَلَّمَ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَأَنْ يُنْهَمَ بِالْكَذِبِ، فَهُوَ لَا يَرْضَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصُونَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا عَلَيْهِ إِثْمٌ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

عِزَّتَهُ، وَلَا يُثْنِي عِنَانَهُ إِلَّا الَّذِي خَلَقَهُ إِنْ شَاءَ!؛ لِأَنَّ فِي رُجُوعِهِ إِقْرَارَهُ بِالْغَلَطِ،
وَاعْتِرَافَهُ بِالْجَهْلِ، وَتَأْبِي عَلَيْهِ الْأَنْفَةَ!.

* وَفِي ذَلِكَ - أَيْضًا - تَشْتُّ جَمْعٍ، وَانْقِطَاعِ نِظَامٍ، وَاخْتِلَافِ إِخْوَانٍ
عَقَدَتْهُمْ لَهُ النَّحْلَةُ، وَالنُّفُوسُ لَا تَطِيبُ بِذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ وَنَجَّاهُ!.

وَرَجُلًا مُسْتَرَشِدًا يُرِيدُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَلَا تَدْخُلُهُ مِنْ
مُفَارِقٍ وَحِشَّةٌ، وَلَا تَلْفِتُهُ عَنِ الْحَقِّ أَنْفَةٌ، فَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ فَصَدْنَا، وَإِيَّاهُ أَرَدْنَا). اهـ

هَذَا وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَنَا بِهَذَا الْكِتَابِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا
الْجُهْدَ، وَيَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلَّأَنَا بِعَوْنِهِ
وَرِعَايَتِهِ إِنَّهُ نِعَمَ الْمَوْلَى، وَنِعَمَ النَّصِيرِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
فَوْزِيُّ الْحَمِيدِيُّ الْأَثْرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى طَعْنٍ: رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ، فِي «الْأَثْمَةِ الْأَرْبَعَةِ» وَأَتْبَاعِهِمْ عَلَى طَرِيقَةِ:
«الْحَدَّادِيَّةِ الْأُولَى» الْخَبِيثَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبَرُ حَدَّادِيًّا

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ رَبِيعًا الْحَدَّادِيَّ عَهَدَ إِلَى أُسْلُوبٍ خَطِيرٍ قَدْ يَرُوجُ عَلَى
ضِعَافِ الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنْ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ، فَعَمَزَهُمْ وَهَمَزَهُمْ فِي كُتُبِهِ الْبِدْعِيَّةِ،
وَأَشْرَطَتْهُ الْبِدْعِيَّةِ عَلَى طَرِيقَةِ: الْحَدَّادِيَّةِ.

فَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَّادِيُّ - وَهُوَ يَسْتَهْزِئُ بِالْأَثْمَةِ الْأَرْبَعَةِ: (فَإِذَا ثَبَّتَ سُنَّةَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ تَرْكُهَا، لَا لِلصَّحَابَةِ، وَلَا لِلْأَثْمَةِ الْأَرْبَعَةِ، وَلَا لِلْأَثْمَةِ
الْأَرْبَعِينَ، وَلَا لِشَيْءٍ).^(١) اهـ

فَقَوْلُهُ: «وَلَا لِلْأَثْمَةِ الْأَرْبَعِينَ»؛ فَهَذَا فِيهِ اسْتِهْزَاءٌ بِالْأَثْمَةِ الْأَرْبَعَةِ وَهُمْ: الْإِمَامُ
أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ،
بَلْ هَذَا اسْتِهْزَاءٌ بِالْعُلَمَاءِ، وَهُوَ طَعْنٌ فِيهِمْ.^(٢)

(١) «شَرِيحَةُ مُسَجَّلٍ»، بِصَوْتِ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، بِعُنْوَانِ: «ضَلَالَاتِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي أَصُولِ الدِّينِ»، وَجِه:
«ب»، فِي «الشَّبَكَةِ الْأَثْرِيَّةِ»، فِي سَنَةِ: «٢٠١١».

(٢) قُلْتُ: وَهَذَا النِّقْدُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ لَيْسَ هُوَ سَبِيلَ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ هُوَ سَبِيلُ أَهْلِ التَّعَالَمِ، فَأَنْتَبِهْ.
* وَهَذَا الرَّجُلُ هُوَ سَاقِطٌ بِمَوَازِينِ الرِّجَالِ، قَبْلَ سُقُوطِهِ بِمَوَازِينِ الْعِلْمِ.. وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ كَذِبِهِ، وَتَمْوِيهِهِ، وَتَلَوُّنِهِ

قُلْتُ: وَلَمْ يَكْتَفِ الْمَدْخَلِيُّ بِالسُّخْرِيَّةِ مِنَ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، بَلْ صَارَ يَقَعُ فِي أَتْبَاعِهِمْ عُمُومًا، وَلَمْ يَسْتَنْ، بَلْ فَضَّلَ الْمُبْتَدِعَةَ الْخُلْصَ مِنْ أَتْبَاعِ الْإِبَاضِيَّةِ!، وَأَتْبَاعِ الزَّيْدِيَّةِ! عَلَيْهِمْ، وَهَذِهِ مُعَالَطَةٌ وَمُجَازَفَةٌ عَظِيمَةٌ^(١) مِنَ الْمَدْخَلِيِّ يُسْتَتَابُ مِنْهَا، وَإِلَّا ضَرَبْتَ عُنُقَهُ.

فَقَالَ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «أَهْلِ الْحَدِيثِ هُمْ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ النَّاجِيَةُ» (ص ٥٠): (فَهُنَاكَ أَتْبَاعُ الْمَذْهَبِ الزَّيْدِيِّ وَعَوَامَّتِهِمْ، وَأَتْبَاعُ الْمَذْهَبِ الْإِبَاضِيِّ وَعَامَّتُهُمْ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ أَقْرَبُ إِلَى الْفِطْرَةِ، وَالتَّوْحِيدِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ: «أَتْبَاعِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ» وَعَوَامَّتِهِمْ!، وَأَبْعَدُ عَنِ الشَّرْكِ!، وَالْخُرَفَاتِ!، وَالْقُبُورِيَّةِ!، وَالصُّوفِيَّةِ!، مِنْ عَامَّةِ أَصْحَابِ «الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ»!). اهـ

* وَهَذَا الْكَلَامُ مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ الشُّذُوزِ وَالتَّهَوُّرِ وَالْجُرْأَةِ، وَهُوَ خَلَطٌ وَخَبْطٌ، فَهُوَ يَعْمَدُ إِلَى تَضْلِيلِ جَمِيعِ أَتْبَاعِ «الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ»^(٢) قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَهَذَا فِيهِ تَضْلِيلٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَتْبَاعِ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ!، وَيَرْمِيهِمْ «بِالشَّرْكِ»!، وَ«الْخُرَافَةِ»!،

وَتَلْبِيسِهِ، وَعَدَائِهِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، وَتَهْجُمِهِ عَلَى الْأَعْلَامِ لِهَذَا الدِّينِ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ.

(١) وَالْمَدْخَلِيُّ يَدَّعِي أَنَّهُ سَنَّ حَمَلَةً شَعَوَاءَ ضِدَّ الْمُبْتَدِعَةِ وَأَتْبَاعِهِمْ، فَإِذَا بِهِ يَمْدَحُ الْمُبْتَدِعَةَ وَأَتْبَاعَهُمُ الْخُلْصَ، وَيُنْشِي عَلَيْهِمْ، بَلْ فَضَّلَهُمْ عَلَى مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

(٢) قُلْتُ: وَلَمْ يَسْتَنْ حَتَّى أَتْبَاعِ: «الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ»، دُعَاةَ التَّوْحِيدِ فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ، يَا لَهَا مِنْ جُرْأَةٍ.

* يَا تَرَى مَاذَا سَيَحْدُثُ لَوْ قَرَأَ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» هَذَا الْكَلَامَ مُسَطَّرًا لِعَیْرِهِ، لِأَقْعَدَ الدُّنْيَا، وَأَقَامَهَا وَلَكِنْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمُرْصَادِ﴾ [الْفَجْرُ: ١٤].

وَالْقُبُورِيَّةَ!، وَالصُّوفِيَّةَ! (١)، وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَتْبَاعَ «الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ»، هُمْ كَثْرَةٌ فِي الْمُسْلِمِينَ بِمَا فِيهِمُ الْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ، وَهَذَا التَّضْلِيلُ، وَالتَّبْدِيعُ لَا يُعْرَفُ لَهُ نَظِيرٌ عَنِ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْجَمَاعَةِ. (٢)

* فَالْمَدْحَلِيُّ: يَنْظُرُ إِلَى مَنْ حَوْلَهُ مِنَ النَّاسِ نَظْرَةً مُظْلِمَةً قَاتِمَةً، فِيهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْإِجْحَافِ وَالظُّلْمِ.

فَهُوَ يَرَى الْمُسْلِمِينَ، بِمَا فِيهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، أَنَّهُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ، وَظَلَامٍ عَمِيمٍ... وَأَنَّ الْعَوَامَّ أَهْلَ شُرْكَ، وَبِدْعٍ، وَضَلَالٍ، وَلَمْ يَسْتَنْ حَتَّى أَهْلَ الْحَقِّ مِنْهُمْ... وَأَنَّ عَامَّةَ الْمُسْلِمِينَ وَقَعُوا فِي الشُّرْكِ، وَالْخُرَافَةِ، وَالتَّصَوُّفِ، وَالضَّلَالِ... وَأَنَّهُمْ تَرَكُوا التَّوْحِيدَ... بَلْ أَتْنِي عَلَى «مُبْتَدِعَةِ الْإِبَاضِيَّةِ!»، وَ«مُبْتَدِعَةِ الزُّيْدِيَّةِ! عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَتْبَاعِ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ! (٣) (٤) (٥)

(١) فَأَيْنَ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ؟ أَفَلَا يَرُدُّونَ هَذَا الْبَغْيَ، وَدَفَعُوا هَذَا الصَّبَالَ.

(٢) مَعَ الْعِلْمِ أَنَّنَا لَا نُنْكِرُ، وَفُوعَ بَعْضِ أَتْبَاعِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فِي الْأَخْطَاءِ، وَلَكِنْ أَنْ نَعْمَمَ فِي ذَلِكَ، فَهَذَا مِنَ الظُّلْمِ، وَالظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

فَأَيُّ حَدَادِيَّةٍ وَقَعَتْ فِيهَا يَا رَبِيعُ، بَلْ أَنْتَ سَرٌّ مِنْ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادِ وَالْحَدَّادِيَّةِ، لِمَا تَوَلَّدَ مِنْ ضَلَالَاتِكَ مِنْ تَيَّارِ جَدِيدِ خَبِيثٍ يَنْعَقِدُ عَلَيْهِ الْوَلَاءَ وَالْبِرَاءَ بِاسْمِ السَّلَفِيَّةِ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ، وَقَدْ ظَهَرَتْ بِوَادِرِهِ الْخَبِيثَةِ، اللَّهُمَّ سَدِّدْ سَدِّدًا. قُلْتُ: فَإِذَا كَانَ يَعْتَقِدُ ذَلِكَ فَهَلَّا قَدَّمَ دَلِيلًا، وَأَمَثَلَةً تُبَيِّنُ هَذَا الْإِدْعَاءَ!.

(٣) وَلَا أَظُنُّ أَنَّ أَحَدًا مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَرْضَى بِمَا سَطَرْتَهُ يَدُ: «الْمَدْحَلِيِّ» فِي ذَلِكَ.

(٤) وَهَلْ جَمِيعُ النَّاسِ عَبْدُوا الْقُبُورَ، وَصَلُّوا، وَأَشْرَكُوا بِاللَّهِ تَعَالَى؟ ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النُّورُ: ١٦].

(٥) فَأَيْنَ الدَّلَائِلُ عَلَى هَذِهِ الدَّعَاوَى الْبَاطِلَةِ؟! .. وَأَيْنَ الدَّلَائِلُ عَلَى زَعْمِكَ؟! .. أَهُوَ الْحَصْرُ الْإِسْتِفْرَائِي عِنْدَكَ، أَوْ مَاذَا؟!.

قُلْتُ: وَنُذَكِّرُ الْمَدْخَلِيَّ لَعَلَّهُ يَتُوبُ، بِقَوْلِهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ).^(١)

* فِي هَذَا التَّعْمِيمِ الْمُجْجَفِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ وَاتِّبَاعِهِمْ مِنَ الْبَاطِلِ مَا فِيهِ، فَلَا أُدْرِي هَلْ كَانَ يَعِي هَذَا الْمَدْخَلِيَّ مَا يَكْتَبُهُ... وَبِأَيِّ مِيزَانٍ كَانَ يَرِنُ... وَبِأَيِّ مَقْيَاسٍ يَقْيَسُ؟!.

* فَهُوَ يَجْعَلُ عَامَّةَ النَّاسِ الْيَوْمَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ^(٢)، مَعَ أَنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ ضِدُّ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ؟!.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»؛ مَعْنَاهَا أَشَدُّهُمْ هَلَاكًا، وَهَذَا الذَّمُّ لِإِزْرَائِهِ عَلَى النَّاسِ، وَاحْتِقَارِهِمْ، وَتَفْضِيلِ نَفْسِهِ عَلَيْهِمْ، وَتَقْيِيحِ أَحْوَالِهِمْ وَتَنْقِصِهِمْ. وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَعِيبُ النَّاسَ، وَيَذْكَرُ مَسَاوِيَهُمْ، وَيَقُولُ فَسَدَ النَّاسُ، وَهَلَكُوا، وَنَحْوُ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ، أَيُّ أَسْوَأُ حَالًا مِنْهُمْ بِمَا يَلْحَقُهُ مِنَ الْإِثْمِ فِي عَيْبِهِمْ، وَالْوَقِيعَةِ فِيهِمْ، وَرَبَّمَا آدَاهُ ذَلِكَ إِلَى الْعَجَبِ بِنَفْسِهِ، وَرُوِيَتْهُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْهُمْ فَضْلًا... وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٢٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٢) قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قُبُورُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ رَوْضَةٌ، وَقُبُورُ أَهْلِ الْبِدْعَةِ مِنَ الزُّهَادِ حُفْرَةٌ، فَسَأَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ، وَزُهَادُ أَهْلِ الْبِدْعَةِ أَعْدَاءُ اللَّهِ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي يَعْلَى فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج ١ ص ١٨٤)؛ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

(٣) وَأَنْظَرُ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٦ ص ١٧٥).

* هَكَذَا يُصَدِّرُ «الْمَدْخَلِيَّ» هَذَا الْحُكْمَ الْجَائِرَ عَلَى عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، بِمَا فِيهِمْ: الْعُلَمَاءُ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ.

* فَإِطْلَاقُ الْأَحْكَامِ الْجَائِرَةِ، وَالْعِبَارَاتِ الصَّالَةِ عَلَى أَنَاسٍ لَيْسُوا كَذَلِكَ، مَا هُوَ إِلَّا ظُلْمٌ وَافْسَاطٌ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* فَالْوَاجِبُ عَلَى «الْمَدْخَلِيِّ» أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَنْ يَتَوَرَّعَ عَنِ إِطْلَاقِ مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ الصَّعْبَةِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِفْرَاءِ حَالِ الْمُسْلِمِينَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ^(١)، وَهَذَا مَا لَا يُمَكِّنُ تَحْقِيقَهُ؛ اللَّهُمَّ غَفْرًا.

قُلْتُ: إِذَنْ نَحْتَاجُ إِلَى وَفْقَةٍ تَأْمَلُ، وَتَدَبِّرُ لِهَذَا الْفِكْرِ الْخَبِيثِ، وَتِلْكَ النَّظْرَةُ الَّتِي يَنْظُرُ مِنْ خِلَالِهَا: الْمَدْخَلِيُّ.

فَلْيَحْذَرِ السَّلْفِيُّونَ: مِنْ هَذَا الْأُسْلُوبِ، فَهُوَ نَذِيرٌ شَرٌّ، وَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى.
* وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ خَطَأٌ لَا يَقَعُ فِيهِ صِغَارُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، فَضْلًا عَنْ رَجُلٍ يَعُدُّ

(١) قُلْتُ: وَلَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِي هَذَا أَنِّي أَنْفِي وَفُوعَ شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاحَاتِ فِي بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَكِنَّ الْمُرَادَ هُوَ مُنَاقَشَةُ الْمَدْخَلِيِّ فِي إِطْلَاقِ مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ الْجَائِرَةِ، وَتَعْوِيمِهَا عَلَى عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ.
قُلْتُ: وَهَذَا أُسْلُوبٌ مَحْمُودُ الْحَدَّادِ، فَإِنَّهُ صَلَّلَ عَامَّةَ الْمُسْلِمِينَ.

انظُرْ كِتَابَهُ: «عَقِيدَةُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ» (ص ٣ و ٤ و ٥ و ٨٩ و ٩٣)، وَقَارِنُهُ بِكَلَامِ الْمَدْخَلِيِّ!.

* بَلْ وَهَذَا أُسْلُوبُ الْحَزْبِيِّينَ، انظُرْ كِتَابَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لِمُحَمَّدِ قُطَيْبٍ (ص ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١ و ١٧٠) وَقَارِنُهُ بِكَلَامِ: الْمَدْخَلِيِّ!.

نَفْسَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَجَرَّدَ نَفْسَهُ بِزَعْمِهِ لِنُصْرَةِ السَّلَفِيَّةِ^(١)!

قُلْتُ: وَالْإِبَاضِيَّةُ مِنْ فِرْقِ الْخَوَارِجِ، وَهُمْ أَصْحَابُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنِ إِبَاضِ التَّمِيمِيِّ»، خَرَجُوا مِنْ سَوَادِ الْكُوفَةِ، فَقَتَلُوا النَّاسَ، وَسَبُّوا الذُّرِّيَّةَ، وَقَتَلُوا الْأَطْفَالَ، وَكَفَرُوا الْأُمَّةَ، وَأَفْسَدُوا فِي الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، فَمِنْهُمْ الْيَوْمَ بَقَايَا فِي أَفْرِيْقِيَّةَ، وَعُمَانَ وَعَيْرَهَا.

* وَهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَعْدَاءُ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَعْدَاءُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ سَلَكَوا فِي اعْتِقَادِهِمْ مَسَلِكَ «الْجَهْمِيَّةِ»، وَ«الْمُعْتَزِلَةِ»، وَ«الزَيْدِيَّةِ» وَعَيْرِهِمْ مِنَ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَإِنْكَارِ رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَبِدْعِ التَّصَوُّفِ، وَتَعْطِيلِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَكْفِيرِ صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ وَضَلَالِهِمْ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ، وَسَبِّ السَّلَفِ، وَيَرُونَ السَّيْفَ، وَالْإِنْحِرَافَ فِي الْعِبَادَاتِ مِنْ صَلَاةٍ وَحَجٍّ وَعَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الضَّلَالَاتِ الْعَظِيمَةِ^(٢)، فَالْحَذَرُ مِنْهُمْ^(٣).

(١) فَأَيْنَ حَامِلُ لِيَوَاءِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُ خَطَرَ الْإِبَاضِيَّةِ، وَالتَّزَيْدِيَّةِ عَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* فَهَذَا الرَّجُلُ لَا يَعْرِفُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ.

(٢) وَأَنْظُرْ: «الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ» لِشَهْرِسْتَانِي (ج ١ ص ١٣٤)، وَ«الْفَرْقُ بَيْنَ الْفِرْقِ» لِلْبَغْدَادِيِّ (ص ١٠٣)، وَ«التَّزَيْدِيَّةُ وَالرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالبِدْعِ» لِلْمَلْطِيِّ (ص ٦٧)، وَ«الْبُرْهَانُ لِلْسَّكْسَكِيِّ» (ص ٢٢)، وَ«مَقَالَاتِ الْإِسْلَامِيِّينَ» لِلْأَشْعَرِيِّ (ج ١ ص ١٨٣)، وَ«عَقَائِدَ الثَّلَاثِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً» لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْيَمِينِيِّ (ج ١ ص ٢٤)، وَ«الرَّدُّ الْقَوِيمُ الْبَالِغُ عَلَى كِتَابِ الْخَلِيلِيِّ الْمُسَمَّى بِالْحَقِّ الدَّامِغِ» لِلْفَقِيهِ (ص ١ و ٨ و ٩).

(٣) وَهُمْ فِرْقٌ، فَانْتَبِهْ.

* فَلَبَسُوا لِبَاسَ الْإِسْلَامِ، وَاخْتَلَطُوا بِالْمُسْلِمِينَ، وَنَشَرُوا فِي دَاخِلِ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ أَفْكَارًا مُنْحَرِفَةً بَعِيدَةً كُلُّ الْبُعْدِ عَنْ هَدْيِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ الَّذِينَ جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِمَا شَمْلَ الْأُمَّةِ بَعْدَ تَفَرُّقِهَا، وَتَشْتِيبِهَا، وَتَنَاحِرِهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَغَرَضُ الْإِبَاضِيَّةِ الْمُبْتَدِعَةِ مِنْ نَشْرِ تِلْكَ الْأَفْكَارِ، وَالْعَقَائِدِ الْمُنْحَرِفَةِ؛ إِثَارَةٌ الْخِلَافِ، وَالْفُرْقَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لِتَمْزِيقِ شَمْلِهِمْ، وَإِدْخَالِ الْفُرْقَةِ بَيْنَ صُفُوفِهِمْ، فَزَرَعُوا شَرًّا عَظِيمًا فِي الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.^(١)

* وَقَدْ تَقَبَّلَ بَعْضُ النَّاسِ تِلْكَ الْأَفْكَارَ الْمُنْحَرِفَةَ فِي بَابِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَغَيْرِهَا مِنَ الضَّلَالَاتِ جَهْلًا بِمُرَادِ هُوْلَاءِ، حَيْثُ نَشَرَهَا أَصْحَابُهَا تَحْتَ سِتَارِ التَّنْزِيهِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

مِنْهُمْ الْفُرْقَةُ الرَّيْدِيَّةُ، وَهِيَ مِنْ فِرْقِ الشَّيْعَةِ^(٢)، وَهُمْ أَصْحَابُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَاشِمِيِّ، وَقَدْ سَاقُوا الْإِمَامَةَ فِي أَوْلَادِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَلَمْ يُجَازُوا بِثُبُوتِ الْإِمَامَةِ فِي غَيْرِهِمْ، وَقَدْ سَلَكَوا مَسَلِكَ الْجَهْمِيَّةِ، وَالْمُعْتَزِلَةِ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَتَعْطِيلِ الصِّفَاتِ، وَبِدْعِ التَّصَوُّفِ، وَالْإِنْحِرَافِ فِي الْعِبَادَاتِ مِنْ صَلَاةٍ، وَحَجٍّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَعِبَادَاتِ الْقُبُورِ وَالشُّرْكِ، وَسَبِّ السَّلَفِ، وَيَرُونَ السَّيْفَ

(١) أَمَا لَكَ عَقْلٌ يَا رَبِيعَ عِنْدَمَا كُنْتَ تُسَطِّرُ هَذِهِ السُّطُورَ فِي ثَنَاتِكَ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ الْخُلَّصِ.

(٢) قُلْتُ: فَانظُرُوا إِلَيَّ هَذَا التَّبَايُنَ وَالتَّضَادَّ، وَكَيْفَ رَاجَ عَلَيْهِ مَا حَدَّرَ مِنْهُ؟، وَالرَّجُلُ قَدْ اخْتَلَطَ عَلَيْهِ الْعِلْمُ بِسَبَبٍ وَلَوْجِهِ فِي أَفْكَارِ الْجَمَاعَاتِ الْحِزْبِيَّةِ، وَدَلَائِلِ اخْتِلَاطِهِ الْكَثِيرَةِ تَقَدَّمتْ بِجَلَاءٍ وَظُهُورٍ.

والتَّكْفِيرَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الصَّلَالَاتِ الْعَظِيمَةِ، فَمِنْهُمْ الْيَوْمَ بَقَايَا فِي الْيَمَنِ وَغَيْرِهَا^(١)،
فَالْحَذَرُ مِنْهُمْ.^{(٢)(٣)}

* فَهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَعْدَاءُ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَعْدَاءُ الْمُؤْمِنِينَ، وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ.

* فَلَبِسُوا لِبَاسَ الْإِسْلَامِ، وَاخْتَلَطُوا بِالْمُسْلِمِينَ، وَنَشَرُوا فِي دَاخِلِ الْمُجْتَمَعِ
الْمُسْلِمِ أَفْكَارًا مُنْحَرِفَةً بَعِيدَةً كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ هَدْيِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ
اللَّذِينَ جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِمَا شَمْلَ الْأُمَّةِ بَعْدَ تَفَرُّقِهَا، وَتَشْتِثَهَا، وَتَنَاحِرِهَا، وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ.

* وَعُلَمَاءُ السُّوءِ لَا يَهْنَأُ لَهُمُ الْعَيْشُ، وَلَا يَطِيبُ لَهُمُ الْبَالُ إِلَّا بِوُجُودِ التَّمَرُّقِ،
وَالْتَشْتِثِ فِي صُفُوفِ الْأُمَّةِ الْوَسَطِ، وَلِذَا يُقْرُونَ هَذِهِ الْفِرَقَ الضَّالَّةَ، وَيُقْرُونَ
الِاخْتِلَافَ فِيهَا بَيْنَهَا، بَلْ وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ تَوْسِعَةٌ عَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَيَحْتَجُّونَ
عَلَى ذَلِكَ بِدَعَاوَى بَاطِلَةٍ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا كُلِّهِ يَا رَبِيعُ تَفْضُلُ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ عَلَى الْمَذَاهِبِ

(١) وَأَنْظُرْ: «التَّيْبَةُ وَالرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ» لِلْمَلْطِيِّ (ص ٤٦)، و«الْفِرَقَ بَيْنَ الْفِرَقِ» لِلْبُعْدَادِيِّ
(ص ٢٢)، و«مَقَالَاتِ الْإِسْلَامِيِّينَ» لِلْأَشْعَرِيِّ (ج ١ ص ١٤٠)، و«الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ» لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ (ج ١
ص ١٧٩)، و«عَقَائِدِ الثَّلَاثِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً» لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْيَمِينِيِّ (ج ١ ص ٤٥٢).

(٢) وَهُمْ فِرْقٌ، فَاتَّبَعَهُ.

(٣) قُلْتُ: وَالزَّيْدِيَّةُ صَارُوا مِنْ أَهْلِ الْإِعْتِرَالِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَتَنَبَّهُ.

وَأَنْظُرْ: «مَوْسُوعَةُ الْأَذْيَانِ فِي الْعَالَمِ» قِسْمٌ: الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ (ص ٤٠).

الْأَرْبَعَةَ!، بَلْ وَتَضْرِبُ مَثَلًا بـ «الْإِبَاضِيَّةِ» فِي عُمَانَ، وَ«الزَيْدِيَّةِ» فِي الْيَمَنِ بِقَوْلِكَ فِي «أَهْلِ الْحَدِيثِ هُمْ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ النَّاجِيَّةُ» (ص ٥٠): (فَمَثَلًا؛ عَوَامُّ بِلْدَةِ عُمَانَ، وَمُتَعَلِّمُوهُمْ مِنَ الْإِبَاضِيَّةِ^(١) بَعِيدُونَ عَنِ الشَّرْكِ فِي الْعِبَادَةِ!، وَبَعِيدُونَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْبِدَعِ الشَّرْكِيةِ!، الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْمُتَسَبُّونَ إِلَى بَعْضِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ.

* وَكَذَلِكَ قُلْ فِي «الزَيْدِيَّةِ»^(٢)؛ كَثِيرٌ مِنْ عَوَامِّهِمْ وَمُتَعَلِّمِيهِمْ أَبْعَدُ مِنَ

الْحُرَافَاتِ الشَّرْكِيةِ!، مِنْ أَتْبَاعِ بَعْضِ «الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ». اهـ

* فَانظُرْ إِلَى أَيِّ هَوَّةٍ سَقَطَ هَذَا الرَّجُلُ، أَبْكَذِبِهِ وَتَضْلِيلِهِ، أَمْ بِعَظِيمِ غَفْلَتِهِ،

وَشِدَّةِ حُمْقِهِ، أَمْ بِضَحَالَةِ عَقْلِهِ، وَاسْتِفْحَالِ جَهْلِهِ!؛ اللَّهُمَّ غَفْرًا.

وَبَعْدَ هَذَا؛ فَمَا هِيَ أَحْرَى الْأَوْصَافِ بِهَذَا «الْمَدْخَلِيِّ»؟ التَّضْلِيلُ وَالتَّلْيِيسُ

وَالْخِيَانَةُ؟، أَمْ الْجَهْلُ وَالْغَفْلَةُ وَالْغُرُورُ؟^(٣)

قُلْتُ: إِنَّ مَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ حَقِيقٌ بِأَنْ يُرْتَى مَالَهُ وَيُطْرَحَ مَقَالُهُ.

* لَعَلَّ الْمَغْرُورِينَ بِهِ يَكْتَشِفُونَ حَقِيقَتَهُ، فَتَظْهَرُ لَهُمْ فِعَالَةُ سَرِيرَتِهِ، وَاللَّهُ

الْمُسْتَعَانُ.

* وَلِيَتَأَمَّلْ هَذَا مُنَاصِرُو الْمَدْخَلِيِّ وَمُرِيدُوهُ حَتَّى يَعْرِفُوا الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ،

(١) بَلِ الْإِبَاضِيَّةُ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ الْخَالِصَةِ، وَقَدْ وَقَعُوا فِي الشَّرْكِ وَالْبِدَعِ، وَهُمْ الْآنَ مِنْ أَعْدَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ كَمَا لَا يَخْفَى وَسَبَقَ ذَلِكَ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الضَّلَالِ.

(٢) بَلِ الزَيْدِيَّةُ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ الْخَالِصَةِ، وَقَدْ وَقَعُوا فِي الشَّرْكِ وَالْبِدَعِ، وَهُمْ الْآنَ مِنْ أَعْدَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ كَمَا لَا يَخْفَى، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الضَّلَالِ.

(٣) فَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِمَا يُنْكِرُهُ عَلَى غَيْرِهِ!.

وَصِدْقَ الْقَوْلِ مِنَ الْخَبْرِ الْعَاطِلِ! وَإِلَّا: ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرَّعْدُ: ١٧].

قُلْتُ: إِذْنٌ تَبَيَّنَ أَنَّ كَلَامَ الْمَدْخَلِيِّ مَنْ أَبْطَلَ الْبَاطِلَ لِمَا يَلِي:

(١) أَنَّهُ أَثْنَى عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الْإِبَاضِيَّةِ وَالزَّيْدِيَّةِ بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ، وَفَضَّلَهُمْ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ السُّنِّيَّةِ فَجَعَلَ كَثِيرًا مِنَ الْإِبَاضِيَّةِ وَالزَّيْدِيَّةِ خَيْرًا مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أَتْبَاعِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، وَهَذِهِ مُغَالَطَةٌ وَمُجَازَفَةٌ عَظِيمَةٌ... ثُمَّ إِنَّ «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ» يَشُنُّ حَمَلَةً شَعْوَاءَ ضِدَّ الْمُبْتَدِعَةِ، فَإِذَا بِهِ يَمْدُحُ الْمُبْتَدِعَةَ الْخُلَّصَ، وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ.

(٢) أَنَّهُ ضَلَّلَ وَبَدَّعَ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِكَلَامِهِ هَذَا، وَنَسَبَهُمْ إِلَى الشَّرْكِ، وَالْخُرَاقَةِ، وَالْقُبُورِيَّةِ، وَالصُّوفِيَّةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَتْبَاعَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ هُمْ كَثْرَةٌ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا التَّضْلِيلُ وَالتَّبْدِيعُ لَا يُعْرَفُ لَهُ نَظِيرٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ.^(١)

* ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَسْتَشِنْ حَتَّى «الْحَنَابِلَةَ» الَّذِينَ يَنْتَسِبُ إِلَيْهِمْ أَهْلُ بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ بِمَا فِيهِمْ الْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ عِلْمٍ، وَهُمْ عَلَى عَقِيدَةٍ صَحِيحَةٍ، لَا سِيَّمَا فِي التَّوْحِيدِ، كَمَا أَنَّهُمْ بَعِيدُونَ عَنِ الْبِدْعِ وَالْخُرَاقَاتِ وَالشَّرْكِ وَالتَّصَوُّفِ.

* وَلَقَدْ نُصِحَ فِي الرَّجُوعِ عَنْ أَقْوَالِهِ هَذِهِ، لَكِنَّهُ أَبَى هَذَا النَّصْحَ، بَلْ أَبَى نُصْحَ

(١) قُلْتُ: فَاحْذَرْ هَذَا الْفِكْرَ الَّذِي بَدَأَ يَتَشَبَّهُ فِي صُفُوفِ السَّحَابِيِّينَ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ»، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: أَلَا فَلَيْتَنَّهُ الْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الْإِنْفِعَالَاتِ، وَمَا تَوَوَّلَ إِلَيْهِ، وَلِيُحَذِرَ الضَّعَافَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْبِدْعِيَّةِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ.

أصحابه له، وتمادى في ظلمه وتعسفه، ثم شرع يُقَلَّب، ويُدَلَّس، ويُلبَّس الأمور على أتباعه، بل ارتكب أكبر من هذا، فحوَّل الناصحين له من هيئة كبار العلماء وغيرهم إلى مخالفين لم يفهموا أصول الدين، فيا للهول، بل الأحوال! (١) (٢)

قلت: ولمز علماء أهل السنة، والآثر، والحديث، والجماعة له حكم غليظ يا ربيع:

قال الحافظ ابن عساكر رحمته الله في «تبيين كذب المفتري» (ص ٢٩): (واعلم يا أخي وفقنا الله وإياك لمرصاته، وجعلنا ممن يحشاه ويتقيه حق ثقاته أن لحوم العلماء رحمة الله عليهم مسومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم (٣) معلومة، لأن الوقعة فيهم بما هم منه براء أمره عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور، والإفتراء مرتع وخيم، والاختلاق على من اختاره الله منهم لنعش العلم خلق دميم)!!! اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «الفتاوى» (ج ٤ ص ٩٦): (ليتبين لك أن الذين يعيبون أهل الحديث، ويعدلون عن مذهبهم (٤) جهلة زنادقة منافقون بلا

(١) فربيع لم يزد إلا الإصرار على فكره البغيض!

(٢) انظر: «المجموع الفاضل» لربيع المدخلي، و«النهج الثابت الرشيد» له، و«شرح عقيدة السلف» له أيضًا.

* ولقد رددت على ألفاظه الشنيعة هذه في كتابي: «الرعود الصواعقية لصعق ألفاظ ربيع المدخلي البدعي».

(٣) قلت: وتنقص ربيع المدخلي للعلماء معلوم.

(٤) ولقد عدل ربيع المدخلي عن مذهب علماء أهل السنة والجماعة إلى مذهب مميح منحرف، وذلك لجهله بمذهبهم كما بيّنا.

رَبِيعٌ، وَلِهَذَا لَمَّا بَلَغَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ أَبِي قَتَيْبَةَ^(١) أَنَّهُ ذَكَرَ أَهْلَ الْحَدِيثِ بِمَكَّةَ فَقَالَ: «قَوْمٌ سَوَاءٌ»^(٢)، فَقَامَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَهُوَ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ وَيَقُولُ: «زَنْدِيقٌ، زَنْدِيقٌ، وَدَخَلَ بَيْتَهُ»^(٣)، فَإِنَّهُ عَرَفَ مَغْزَاهُ. اهـ

قُلْتُ: وَمَنْ يَطْعَنُ فِي عُلَمَاءِ التَّوْحِيدِ بِأَيِّ شَيْءٍ^(٤) يُعْتَبَرُ: «مُبْتَدِعًا زَنْدِيقًا» عِنْدَ

(١) قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ عَنِ ابْنِ أَبِي قَتَيْبَةَ: (هُوَ يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي قَتَيْبَةَ، بَصْرِيٌّ لَيْسَ بِذَاكَ، يَرْوِي عَنْ مَالِكٍ وَعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ).

انظر: «حاشية معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص ١١٠).

قُلْتُ: فَأَبْنِ أَبِي قَتَيْبَةَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، فَكَذَلِكَ «الْمَدْخَلِيُّ» مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) وَانظُرْ إِلَى لَفْظِ ابْنِ أَبِي قَتَيْبَةَ الْبِدْعِيِّ فِي عُلَمَاءِ الْأَثَرِ، وَقَارِنْ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْفَاطِزِ رَبِيعِ الْبِدْعِيِّ فِي عُلَمَاءِ الْأَثَرِ، فَمَنْ الزَنْدِيقُ إِذَا؟!

(٣) أَكْثَرُ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٥)، وَالصَّابُونِيُّ فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ١١٧)، وَابْنُ أَبِي يَعْلَى فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج ١ ص ٣٨)، وَالْخَطِيبُ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ١٣٧)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «دَمِّ الْكَلَامِ» (ج ٢ ص ١٦٠)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص ٢٣٣)؛ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ١١ ص ٢٩٩).

قُلْتُ: وَمِمَّا وَقَعَ فِيهِ «الْمَدْخَلِيُّ» مَنْ نَبَزَ عُلَمَاءَ الْأَثَرِ بِالْفَاطِزِ فَيَبْحَثُ عَلَيْهِ سَبِيلَ التَّنْقِصِ، وَالْعَيْبِ فَفَضَحَ بِذَلِكَ نَفْسَهُ، وَمَا عَابَ أَهْلَ الْأَثَرِ بِشَيْءٍ اللَّهُمَّ عَفِّرْهُ.

وَانظُرْ: «عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ» لِلصَّابُونِيِّ (ص ١١٦).

(٤) وَلِلْعِلْمِ بِأَنَّ لَمَزَ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» لِلْعُلَمَاءِ لَمْ يَكُنْ رَلَّةً لِسَانٍ كَمَا يُقَالُ، بَلْ كَانَ لَمَزُهُ هَذَا لِأَيِّ شَخْصٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ إِذَا خَالَفُوهُ، وَعَرَفُوا مَغْزَاهُ، فَأَهْلُ الْعِلْمِ رَدُّوا عَلَيْهِ كَمَا تَرَى لِأَنَّهُمْ عَرَفُوا مَغْزَاهُ، فَافْطَنُ لَهُذَا.

أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَافْهَمْ لِهَذَا تَرَشُّدًا.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللهُ: (عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ... يُرِيدُ بِذَلِكَ إِبْطَالَ الْأَثَارِ).^(١)

* وَهَذَا يَدُلُّ الْقَارِئَ الْكَرِيمَ بِأَنَّ: «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ» يُعَامِلُ الْعُلَمَاءَ مُعَامَلَةً سَيِّئَةً لِلْغَايَةِ عِنْدَمَا يُخَالِفُوهُ، مَعَ أَنَّهُ يَرَى وَيَدْعِي لِلْعُلَمَاءِ مَنْزِلَةً - بِزَعْمِهِ - وَكَذَلِكَ جَمَاعَتَهُ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يُعَامِلُوهُمْ بِاعْتِبَارِهِمْ بَشَرًا يَقَعُ مِنْهُمْ الْخَطَأُ، بَلْ تَعَامَلُوا مَعَهُمْ بِغَيْرِ الْمَقَائِسِ الْبَشَرِيَّةِ، فَمَا أَنْ يَرَوْا خَطَأً مِنْ عَالِمٍ - هَذَا إِذَا كَانَ قَدْ خَالَفَهُمْ فِي فِتْنَتِهِمْ - حَتَّى يُعْظَمُوا ذَلِكَ الْخَطَأَ، وَيُكَبَّرُوهُ، وَيُضَخِّمُوهُ، وَيَطِيرُوا بِهِ فِي النَّاسِ كُلِّ مَطَارٍ، فَهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ مُتَنَاقِضَيْنِ:

* تَعْظِيمُ الْعُلَمَاءِ - بِزَعْمِهِمْ - بِجَعْلِهِمْ فِي مَنْزِلَةِ مَنْ لَا يَتَصَوَّرُ مِنْهُ الْخَطَأَ، وَلَا يُقْبَلُ، وَإِهْدَارِ مَكَانَةِ الْعُلَمَاءِ بِالْكَلامِ عَنْهُمْ إِنْ أَخْطَئُوا، وَالتَّشْهِيرِ بِهِمْ، هَذَا إِذَا لَمْ يَخْتَلِقُوا الْخَطَأَ، وَيَفْتَعِلُوهُ، فَإِنْ فَعَلُوا فَذَلِكَ أَمْرٌ أَعْظَمُ وَأَخْطَرُ، وَكُلُّ هَذِهِ الْمَخَاطِرِ ظَاهِرَةٌ فِي: «رَبِيعٍ وَجَمَاعَتِهِ» الْمُرْجِيَّةِ؛ فَتَنَبَّهُ.

قُلْتُ: فَانظُرْ بِمَا رَمَى «الْمَدْخَلِيَّ» عُلَمَاءَ السُّنَّةِ كَالشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ، وَالشَّيْخِ ابْنِ

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَايِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٧٩)، وَالصَّابُونِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ١١٨)، وَالْبُرْدَعِيُّ فِي «أُصُولِ السُّنَّةِ» (ص ١٣٥)، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ٢ ص ٧١٣)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «الْعُلُوِّ» (ص ١٨٩)؛

بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

عُثَيْمِينَ، وَالشَّيْخِ الْفَوْزَانَ، وَالشَّيْخِ الْأَلْبَانِيَّ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ شَيْخٍ، وَهَيْئَةَ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَاللَّجَنَةَ الدَّائِمَةَ وَغَيْرِهِمْ، لَا لِشَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُمْ خَالِفُوهُ فِي أَبَاطِيلِهِ الْبُدْعِيَّةِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ، وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانَ.

* لِذَلِكَ: يَجِبُ عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ الْحَدْرُ مِنْ رَبِيعٍ وَجَمَاعَتِهِ، بَلْ نَبْذُهَا هِيَ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ، وَالْمَزِيدِ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَالْإِزْتِقَاءِ فِي مَدَارِجِ الْعِلْمِ، لِيُصْبِحُوا فِيهِ مِنَ الرَّاسِخِينَ الَّذِينَ وَهَبَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى الْحِكْمَةَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، فَإِنَّ أَمْرًا يَنْظُرُ فِي فَضَائِلِ الْعُلَمَاءِ وَدَرَجَتِهِمْ مِنَ الدِّينِ، لَا يَمْلِكُ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يُسَلِّكَهُ فِي سَلْكِهِمْ، وَيَهَبَهُ مِثْلَ مَا وَهَبَهُمْ، ثُمَّ يَعْقِدَ الْعَزْمَ - إِنْ كَانَ كَيْسًا - عَلَى التَّشْمِيرِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَالْجِدِّ فِي التَّعَلُّمِ، وَالْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بَفَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَزُورِ الْعُلَمَاءِ وَجَمَاعَتِهِمْ - الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ - لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمُ الْأَدْلَاءُ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنْ أَنْزَلْنَا هُمْ مَنَازِلَهُمْ، وَاعْتَبَرْنَا أَقْوَالَهُمْ تَوَحَّدَ صَفْنًا، وَاجْتَمَعَتْ كَلِمَتُنَا، وَإِنْ أَعْرَضْنَا^(١) عَنْهُمْ تَفَرَّقْنَا فِي دِينِنَا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

(١) كَمَا أَعْرَضَ رَبِيعٌ وَجَمَاعَتُهُ تَفَرَّقُوا فِي دِينِنَا، فَجَمَاعَةُ الْمَدِينَةِ عَلَى أَفْكَارٍ فِي الْمَنْهَجِ، وَجَمَاعَةُ الْيَمَنِ عَلَى أَفْكَارٍ أُخْرَى، وَجَمَاعَةُ الْأُرْدُنِّ - فِي الْجُمْلَةِ مِنْ جَمَاعَتِهِ - عَلَى أَفْكَارٍ حَبِيشَةٍ فِي الْمَنْهَجِ، وَجَمَاعَةُ الْكُوَيْتِ عَلَى أَفْكَارٍ أُخْرَى فِي الْمَنْهَجِ، وَجَمَاعَةُ الرِّيَاضِ كَذَلِكَ، وَجَمَاعَةُ الْبَحْرَيْنِ تَفَرَّقَتْ فِي الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ لِمَصْلَحَةِ الْمَالِ وَالرَّائِبِ وَالْمُكَافَأَةِ الَّتِي فِي يَدِ الْحَزْبِيِّينَ، وَهَكَذَا، وَتَرَى كُلَّ جَمَاعَةٍ تُخَطِّئُ الْجَمَاعَةَ الْأُخْرَى فِي الْمَنْهَجِ وَالْعَقِيدَةِ، وَهُنَاكَ رُدُودٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ تَصِلُ إِلَى التَّبْدِيعِ وَالْخُرُوجِ مِنَ السَّلَفِيَّةِ! وَقَدْ جَمَعْتُهَا وَسَوْفَ أُبَيِّنُهَا لِلْمُسْلِمِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَسَادِ مَنْهَجِيَّةِ رَبِيعٍ وَجَمَاعَتِهِ، وَهَذَا بِسَبَبِ رَبِيعِ الْمُرْجِيِّ، وَتَعَجُّلِهِ، وَعُغْلُوهُ تَفَرَّقُوا جَزَاءً

* إِذَا فِجِبُ عَلَيْنَا الْحِرْصُ عَلَى حُسْنِ التَّعَامُلِ مَعَ الْعُلَمَاءِ، وَكَمَالِ الرَّعَايَةِ لِحُقُوقِهِمْ، فَإِنَّ لَهُمْ مَنْزِلَةً فِي الدِّينِ لَيْسَتْ لِغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ.

* فَالْعُلَمَاءُ هُمْ أئِمَّةُ الدِّينِ، نَالُوا هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ الْعَظِيمَةَ بِالْإِجْتِهَادِ وَالْجِهَادِ، وَالصَّبْرِ وَالْوَرَعِ، وَكَمَالِ الْيَقِينِ وَالتَّقْوَى ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السَّجْدَةَ: ٢٤].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١١ ص ١٤٣): (وَمَنْ لَهُ فِي الْأُمَّةِ لِسَانُ صِدْقٍ عَامٌّ بِحَيْثُ يُشْنَى عَلَيْهِ، وَيُحْمَدُ فِي جَمَاهِيرِ أَجْنَاسِ الْأُمَّةِ، فَهَؤُلَاءِ أئِمَّةُ الْهُدَى، وَمَصَابِيحُ الدُّجَى). اهـ

قُلْتُ: فَعَلَى رَبِيعٍ وَجَمَاعَتِهِ أَنْ يَفْرَأُوا كِتَابَ «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ» لِابْنِ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ (ج ١ ص ١٤٠)، وَ«قَوَاعِدَ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْعُلَمَاءِ» لِابْنِ مُعَلَّأ - تَقْدِيمُ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ -، وَ«شَرْحِ حَلِيَّةِ طَالِبِ الْعِلْمِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللهُ، وَ«التَّعَالِمِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ رَحِمَهُ اللهُ.

قُلْتُ: فَإِذَا لَمْ يَتَبَّ رَبِيعٌ، وَكَذَلِكَ جَمَاعَتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَكَمَا قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّائِي وَآدَابِ السَّامِعِ» (ج ١ ص ٧٥): (قَدْ رَأَيْتُ خَلْقًا مِنْ أَهْلِ هَذَا الزَّمَانِ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الْحَدِيثِ، وَيَعُدُّونَ أَنْفُسَهُمْ مِنْ أَهْلِهِ، الْمُتَخَصِّصِينَ بِسَمَاعِهِ وَنَقْلِهِ، وَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ مِمَّا يَدَّعُونَ،

وَأَقْلَهُمْ مَعْرِفَةً بِمَا إِلَيْهِ يَنْتَسِبُونَ!). اهـ

وَكَمَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «السِّيَرِ» (ج ٧ ص ١٥٣): (قَوْمٌ انْتَمَوْا إِلَى

الْعِلْمِ فِي الظَّاهِرِ، وَلَمْ يُتَقِنُوا مِنْهُ سِوَى نَزْرِ يَسِيرٍ أَوْ هِمُّوْا بِهِ أَنَّهُمْ عُلَمَاءُ فَضْلَاءُ!). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٥٦٩): (إِنَّ هَذِهِ

الْفِتْنَةَ وَالْأَهْوَاءَ قَدْ فَضَحَتْ خَلْقًا كَثِيرًا، وَكَشَفَتْ أَسْتَارَهُمْ عَنْ أَحْوَالٍ قَبِيحَةٍ^(١)). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَوْقِظَةِ» (ص ٦٠): (فَمِنْهُمْ: مَنْ يُفْتَضَحُ فِي

حَيَاتِهِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يُفْتَضَحُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَنَسَأَلَ اللهُ السِّرَّ وَالْعَفْوَ). اهـ

* إِذَا فَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ: سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ،

ذَلِكَ أَنَّ الْقَدْحَ فِي الْعُلَمَاءِ لَيْسَ قَدْحًا فِي ذَوَاتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ قَدْحٌ فِي الدِّينِ وَالِدَّعْوَةِ

الَّتِي يَحْمِلُونَهَا، وَالْمِلَّةَ الَّتِي يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهَا، وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ مُحَرَّمٌ^(٢).

* وَيُكْتَسَبُ مَزِيدُ حُرْمَةٍ، لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ لِلْقَدْحِ فِي الدِّينِ، وَهَذَا مُرَادُ أَهْلِ الْحَقْدِ

الطَّاعِنِينَ فِي عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمُرَادُهُمُ الْقَدْحُ فِي مَنْهَجِهِمْ، لِأَنَّهُ مَنْهَجُ

أَهْلِ الْحَقْدِ.

* فَاحْذَرُ مِنَ الْقَدْحِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَالطَّعْنِ فِيهِمْ^(٣)، وَاحْذَرُ مِنْ غَيْبَتِهِمْ،

(١) وَرَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ هَذَا لَوْ تَابَ لَكَانَ أَفْضَلَ لَهُ مِنْ هَذِهِ الْفَضَائِحِ الْمُخْزِيَةِ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهُ، نَسَأَلَ اللهُ السِّرَّ وَالْعَفْوَ.

(٢) وَأَنْظَرُ: (قَوَاعِدُ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْعُلَمَاءِ) لِابْنِ مَعْلَانَ (ص ١٠١) تَقْدِيمُ: السَّيِّخِ ابْنِ بَارٍ رَحِمَهُ اللهُ.

(٣) وَلَقَدْ جَرَّ رَبِيعُ الرَّعَاعِ مِنْ جَمَاعَتِهِ فِي الْقَدْحِ فِي الْعُلَمَاءِ فِي «سُبْحَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا، فَهَمْ بِتَقْدُفُونَ الْعُلَمَاءَ

وَتَغْيِيرِهِمْ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِهِمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أخطرِ الْأُمُورِ عَلَى دِينِ الْمَرْءِ، إِذْ قَدْ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* هَذَا وَيَجِبُ عَلَى: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ أَنْ يُعْلِنَ تَوْبَتَهُ عَنْ هَذَا التَّبْدِيعِ، وَالتَّضْلِيلِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَعْتَدِرَ - لَا سِيَّمَا - لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ مِنْ أَتْبَاعِ: الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ، اللَّهُمَّ غَفِرًا.^(١)

قُلْتُ: وَلَقَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِ«الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ»، وَهُمْ: الْإِمَامُ

بِأَقْوَالٍ لَا يَطْنُونَ تَبْلُغُ مَا تَبْلُغُ، فَهَمْ لَا يَرْنُونَ الْأَقْوَالَ الَّتِي تَصْدُرُ مِنْهُمْ، وَلَا يَحْسُبُونَ لَهَا حِسَابًا، وَالشَّرُّ مَبْدُؤُهُ شَرَارَةٌ «وَهَلْ يَكْبُ النَّاسُ فِي النَّارِ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»، فَيَرْمِي الْكَلِمَةَ لَا يُلْفِي لَهَا أَيَّ بَالٍ فَيَدْخُلُ بِسَبَبِهَا النَّارَ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَكَانَ هَؤُلَاءِ يَحْرُضُونَ عَلَى نُصْحِ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُورَانَ حَفِظَهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ خَالَفَهُمْ فِي مَنْهَجِهِمْ، بَلِ النَّجْمِيُّ يَقُولُ - كَمَا فِي «شَرِيطِ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِهِ: (بَعْضُ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ حَدَّادِيَّةٌ!). وَمُحَمَّدُ الْمَدْخَلِيُّ يَقُولُ: عَنْ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ - كَمَا فِي «شَرِيطِ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِهِ أَيْضًا -: (أَنَّهُمْ يَأْوُونَ إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَالشَّيْخُ رَبِيعٌ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ مِنَ اللَّهِ!).

وَالْجَابِرِيُّ يَقُولُ عِنْدَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ: (هَيْئَةُ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ لَيْسُوا بِدَاكٍ!)؛ أَي: لَا يُعْتَدُّ بِأَقْوَالِهِمْ بَعْدَ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ، فَهَؤُلَاءِ «جَمَاعَةٌ رَبِيعٌ مُبْتَدِعَةٌ لَا يُعْتَدُّ بِأَقْوَالِهِمْ، وَلَا مِنْهَجِهِمْ: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُهُمْ قَاتِلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ٤].

* وَلِذَلِكَ تَرَى الظُّفَيْرِيَّ الْكُذَّابَ الْمُبْتَدِعَ يَحْذِفُ: فَتَاوَى الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ، وَالشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، وَالشَّيْخِ الْفُورَانَ، وَالشَّيْخِ الْغُدِّيَانَ، وَغَيْرِهِمْ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا، لِأَنَّهَا تُخَالِفُ مَنْهَجَهُمْ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَغَيْرِهَا، وَهَذَا الْأَمْرُ يُعْتَبَرُ خِيَانَةً فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) قُلْتُ: أَمَلُ أَنْ يُعِيدَ «الْمَدْخَلِيُّ» النَّظْرَ فِيمَا كَتَبَ، وَأَنْ يَتُوبَ، وَأَنْ يَصَحَّحَ هَذِهِ الْأَحْكَامَ الْجَائِزَةَ وَيُصَحِّحَ نَظْرَتَهُ الْقَاتِمَةَ الظَّالِمَةَ لِلْمُسْلِمِينَ خَاصَّةً الْعُلَمَاءَ وَطَلَبَةَ الْعِلْمِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ، وَالْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ، وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ،
فَقَامُوا بِبَشْرِ الْعِلْمِ، وَالِدَعْوَةِ إِلَى التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ، وَحَارَبُوا الْجَهْلَ، وَحَدَّزُوا مِنَ
الْبِدْعِ وَأَهْلِهَا، فَجَعَلَهُمُ اللهُ تَعَالَى مِنْ حَمَلَةِ دِينِهِ وَنَاشِرِيهِ، وَوَرَثَةِ عِلْمِ نَبِيِّهِ ﷺ
وَنَاقِلِيهِ، فَكَانَ لَهُمْ حَقٌّ عَلَى مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ أَنْ يُوقِّرَهُمْ، وَيُجَلِّهَهُمْ، وَيَدْعُوَ لَهُمْ،
وَيُنَافِحَ عَنْهُمْ إِنْ امْتَدَّتْ يَدُ السُّوءِ بِالطَّغْنِ فِيهِمْ.^(١)

وَلِلَّهِ دَرُّ ابْنِ الْقَاسِمِ رَحِمَهُ اللهُ وَهُوَ يُبَيِّنُ فَضْلَ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ فَقَالَ: (فَضْلُ الْأَئِمَّةِ
الْأَرْبَعَةِ وَكَذَا غَيْرُهُمْ مِنْ أئِمَّةِ الدِّينِ، وَوُجُوبُ تَوْقِيرِهِمْ وَاحْتِرَامِهِمْ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ
بُغْضِهِمْ وَأَذَاهُمْ، فَدُ تَظَافَرَتْ بِهِ الْآيَاتُ، وَصَحِيحُ الْأَخْبَارِ، وَالْآثَارِ، وَتَوَاتَرَتْ بِهِ
الدَّلَائِلُ الْعَقْلِيَّةُ، وَالنَّقْلِيَّةُ وَتَوَافَقَتْ، وَهُمْ أَهْلُ الْفَضْلِ عَلَيْنَا، وَنَقَلُوا الدِّينَ إِلَيْنَا،
وَعَوَّلَ جُمُهُورُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْعَمَلِ بِمَذَاهِبِهِمْ مِنْ صَدْرِ الْإِسْلَامِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا،
بَلْ لَا يَعْرِفُ الْعِلْمُ إِلَّا مِنْ كُتُبِهِمْ، وَلَمْ يُحْفَظِ الدِّينُ إِلَّا مِنْ طَرِيقِهِمْ، فَيَجِبُ
احْتِرَامُهُمْ، وَتَوْقِيرُهُمْ وَالْإِعْتِرَافُ بِقَدْرِهِمْ، وَتَحْسِينُ الظَّنِّ بِهِمْ، فَهُمْ مِنْ خِيَارِ
الْأُمَّةِ، وَخُلَفَاءِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَعْرِفَةُ أَقْوَالِهِمْ سَبَبٌ لِلْإِصَابَةِ وَمَعْرِفَةُ الْحَقِّ).^(٢) اهـ

قُلْتُ: وَلَقَدْ سَبَقَتْ الْإِشَارَاتُ الْكَثِيرَةُ مِنْ كَلَامِ: «الْمَدْخَلِيِّ» فِي طَعْنِهِ فِي أَهْلِ
الْعِلْمِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ الدَّالَّةِ عَلَى ابْتِدَاعِهِ، وَقُبْحِ لِسَانِهِ.

* مِمَّا يُوجِبُ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ الدَّاعِينَ إِلَيْهَا، الذَّاكِبِينَ عَنْهَا، أَنْ يَقْلُبُوا عَلَيْهَا

(١) وانظر: «المُقَلَّدُونَ وَالْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِعْشَاشَةَ (ص ٥).

(٢) انظر: «حَاشِيَةُ الرَّوْضِ الْمُرْبِعِ» (ج ١ ص ١٩-٢٠).

بِحَقِّ مَا نَفَّذَهُ فِي غَيْرِهِ بِغَيْرِ حَقِّ!.

* وَأَمَّا أُوْلِيكَ الْمَغْرُورُونَ بِزَخَارِفِهِ، الْمَخْدُوعُونَ بِتَمْوِيهَاتِهِ، الْمُسْتَكْثَرُونَ

بِمُؤَلَّفَاتِهِ، الْمَبْهُورُونَ بِرُدُودِهِ وَتَعْلِيْقَاتِهِ؛ فَإِلَيْهِمْ أَقُولُ:

لَعَلَّ فِيمَا تَقَدَّمَ: كَشْفُهُ مِنْ خَلَلٍ، وَسَبَقَ بَيَانُهُ مِنْ عِلَلٍ؛ كُفْيَةً وَغِنَاءً؛ يَقْطَعُ

الْجَدَلَ، وَيَزِيحُ عَنْكُمْ الدَّعَلَ، وَيُبْعِدُ مِنْكُمْ الدَّعَلَ، وَالسَّلَامُ.



فهرسُ الموضوعاتِ

الرقمُ الموضوعُ	الصفحةُ
(١)	توطئةٌ إضاءةٌ سلفيةٌ في هجرٍ من يسبُّ السلفَ، أو يسبُّ أتباعَ السلفِ في كلِّ زمانٍ.....
(٢)	إلماعةٌ على أن ربيعاً المدخليِّ؛ أوردَهُ لسانُهُ المَوارِدَ المُهلِكَةَ بِسَبَبِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ وَالطَّعْنِ؛ فِي العُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَالكَلَامِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.....
(٣)	مُقَدِّمَةُ الكِتَابِ.....
(٤)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى طَعْنِ: ربيعِ المدخليِّ، فِي «الأئمةِ الأربعةِ» وَأَتْبَاعِهِمْ عَلَى طَرِيقَةِ: «الحداديَّةِ الأولى» الخبيثة، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبَرُ حَدَادِيًّا.....

